

21

الموسوعة السياسية للشباب



الموسوعة
السياسية
للشباب

الديمقراطية

<http://arabicivilization2.blogspot.com>

Almanly



صبرى سعيد



الموسوعة
السياسية
للمشتاب

الديمقراطية

صبرى سعيد

باحث في العلوم السياسية



العنوان: الديمocratية
تأليف: صبرى سعيد
اشراف عام: داليا محمد إبراهيم

رئيس التحرير
د. سعيد اللاوندي



المُسْتَشَارُونَ:

- د. محمد عبد السلام
 - د. عمرو الشوبكى
 - د. محمد غنيم
 - د. عمار على حسن
 - د. صفت العالام

يحظر طبع أو تصوير أو تخزين أي جزء من هذا الكتاب سواء النص أو الصور بأية وسيلة من وسائل تسجيل البيانات، إلا بإذن كتابي صريح من الناشر.



رسالة مدرسية واسطورة سنة 1938

2007-1347

2007/15031

977-14-3897-2

الادارة العامة :	المركز الرئيسي :	فرع الإسكندرية :	فرع التوزيع :	فرع المنصورة :
21 شارع محمد عرابي، المنيا - الجزاير	80 المنطقة الصناعية الرابعة - مدينة ٦ أكتوبر	٤٠٨ طريق الهرم - القاهرة	١٨ شارع كمال صدقي - البالatala - القاهرة	١١ شارع المستقيم الشمالي - المنصورة - مدينة العجمي
٠٣ ٣٣٤٧٢٨٤٠ - ٣٣٤٦٦٤٣٤ - ٣٣٤٦٦٣٥٣	٠٢ ٣٨٣١٣٥٣ - ٣٣٣٠٢٩٣	٠٢ ٣٧٩٠٢٩٧٢ - ٣٧٩٠٨٩٥	٠٢ ٢٥٩٠٨٩٥ - ٢٥٩٠٣٥٥	٠٢ ٢٢١٣١٣٥ - ٢٢١٣١٣٦
٠٢ ٣٣٤٦٦٤٣٤	٠٢ ٣٨٣١٣٥٣	٠٢ ٣٧٩٠٢٩٧٢	٠٢ ٢٥٩٠٨٩٥	٠٢ ٢٢١٣١٣٦
٠٢ ٣٣٤٦٦٣٥٣	٠٢ ٣٨٣١٣٥٣	٠٢ ٣٧٩٠٣٥٥	٠٢ ٢٣٣٠٣٩٦	٠٢ ٢٢١٣١٣٥

E-mail: publishing@nahdetmistr.com - customerservice@nahdetmistr.com

www.nahdetmjsr.com

<http://arabicivilization2.blogspot.com>

Amy

تقديم

«الديمقراطية» هي من أكثر المفاهيم انتشاراً على ألسنة الحكام والقادة ورجال السياسة. فكلّ يدعى وصلاً بها لكنها لا تقرّ لهم بذلك؛ لأنّ الديمقراطية أنواع، ويتعين توفير معايير معينة لكي تحكم على هذا النظام السياسي أو ذاك بأنه ديمقراطي من عدمه، ورغم تعدد تعريفات هذا المفهوم: فإن أكثرها شمولاً وتحديداً (في الوقت ذاته) هو أنّ الديمقراطية «تعني أن يحكم الشعب نفسه بنفسه ولنفسه» والثابت أننا نربط بين الديمقراطية - عندما نتحدث عنها - وبين الدول والحكومات، وهذا أمر غير دقيق؛ لأنّ الديمقراطية هي - قبل كل شيء - منهج في الحياة يمكن أن تأخذ به الحكومات كما يمكن أن تأخذ به المؤسسات المجتمعية الأخرى مثل الروابط والأسر والنوادي والجمعيات ووحدات العمل باعتبار أنّ الديمقراطية هي آلية تتعلق باتخاذ القرار لحساب الجماعة (أى جماعة).

وللإنصاف، يجب أن نذكر أنّ المؤلف (صبرى سعيد) هو من أكثر الباحثين توغلاً في ثنايا الديمقراطية ومن الداعين إلى جعلها سلوكاً للأفراد قبل الجماعات؛ ولذلك حرص على أن يلقى أضواءً كثيفة على كافة جوانب هذا المفهوم الذي يتصدق به الكبير والصغير والذى يتقاطع مع مفاهيم حياتية شتى تدور في معظمها حوله منظومة الحكم واتخاذ القرارات.



هدفنا من هذا الكتاب هو إشاعة ثقافة الديمقراطية بين الشباب والبحث في جذورها ومكوناتها، وتحديد علاقتها بالحريات والحقوق السياسية، وسيادة القانون، مع شرح وافٍ لعناصرها الأساسية، ورصد التصورات حولها.

باختصار، هذا الكتاب يقدم وجة صحيحة في (الثقافة السياسية) لكل شاب ظامئ للمعرفة الجادة والخصبة والعميقة.

د. سعيد اللاوندي

مقدمة

إننا - في شتى مناحي حياتنا - أعضاء في جماعات مختلفة، من أسر وروابط جيرة وأندية ووحدات عمل، إلى أمم ودول. وفي كل هذه التجمعات، من أصغرها إلى أكبرها، ينبغي اتخاذ القرارات لحساب الجماعة ككل، وذلك بشأن الأهداف التي ينبغي توخيها، وبشأن القواعد التي ينبغي اتباعها، وبشأن توزيع المسؤوليات والمكاسب بين أعضاء الجماعة. ويمكن أن تسمى هذه قرارات جماعية، مقابلة بالقرارات الفردية التي يتخذها الناس بالأصلة عن أنفسهم وحدهم. والديمقراطية إنما تتعلق بهذا المجال من اتخاذ القرارات بطريقة جماعية: وهي تجسد المثل الأعلى الذي يتلخص في وجوب اتخاذ هذه القرارات، التي تؤثر على الجماعة ككل، بواسطة جميع أعضائها، وأن يكون لكل منهم نفس الحقوق في المشاركة في اتخاذها. فالديمقراطية، بهذا المعنى تنطوي على مبدأين متساوين هما: الرقابة الشعبية على اتخاذ القرارات في هذا الإطار الجماعي، والمساواة في الحقوق في ممارسة هذه الرقابة. وبقدر ما يتحقق هذان المبدأان في اتخاذ القرارات في أي جماعة، يمكن أن نسميها ديمقراطية.

ومفهوم الديمقراطية على هذا النحو يوضح - بادئ ذي بدء - أمرين: الأول هو أن الديمقراطية لا تتعلق فقط بمحال الدولة أو الحكومة حسب ما نزع عادة إلى اعتقاده. فالمبادئ الديمقراطية ذات صلة وثيقة بالاتخاذ الجماعي للقرارات في أي نوع من



الجمعات؛ ذلك أن هناك في الواقع علاقة هامة بين الديمقراطية على مستوى الدولة أو الحكومة وبين الديمقراطية في المؤسسات المجتمعية الأخرى. بيد أن الديمقراطية على مستوى الدولة ذات أهمية حاسمة، بالنظر إلى أنها التجمع الأكثر شمولًا، وأن من حقها تنظيم شؤون المجتمع ككل، وأن لها سلطة على أعضاء الجماعة.

والأمر الثاني هو أن الديمقراطية ليست سمة مطلقة، إما أن تكون كاملة وإما ألا تكون، تتوفر لأى مجتمع بكمالها أو لا تتوفر له على الإطلاق. وإنما هي بالأحرى مسألة نسبية تتعلق بمدى تحقق مبدأ الرقابة الشعبية والمساواة السياسية. وقد تعارفنا على إطلاق صفة «الديمقراطية» على الدول التي تكون فيها الحكومة مسؤولة أمام الشعب من خلال الانتخابات التنافسية للمناصب العامة، ويكون جميع الراشدين فيها متساوين في الحق في الاقتراع وفي الترشيح للانتخابات، وتكون الحقوق المدنية والسياسية مكفولة قانوناً. بيد أن أيًّا من هذه الدول لا تحقق في الممارسة مبدأ الرقابة الشعبية والمساواة السياسية على الوجه الأكمل الذي ينبغي لها، ومن ثم فإن جهود تحقيق الديمقراطية لا تنتهي أبداً؛ والديمقراطيون في كل مكان منهمكون في نضال من أجل دعم وتوسيع نطاق المبادئ الديمقراطية، أيًّا كان نظام الحكم أو النظام السياسي الذي قدر لهم أن يعيشوا في ظله.

الديمقراطية.. التعريف.. التاريخ:

الديمقراطية كلمة مشتقة من الكلمة اليونانية Demos وتعني عامة الناس ، والنصف الثاني kratia وتعنى (حكم) ، وبالتالي فإن Democratia تعنى حكم عامة الناس . ويمكن استخدام مصطلح الديمقراطية بمعنى ضيق لوصف دولة - قومية أو بمعنى أوسع لوصف مجتمع حر . والديمقراطية كشكل من أشكال الحكم هي حكم الشعب لنفسه بصورة جماعية ، وعادة ما يكون ذلك عبر حكم الأغلبية عن طريق نظام للتصويت والتمثيل النسبي . ولكن بالحديث عن المجتمع الحر فإن الديمقراطية تعنى حكم الشعب لنفسه بصورة منفردة من خلال حق الملكية الخاصة والحقوق والواجبات المدنية (الحريات والمسؤوليات الفردية) وهو ما يعني توسيع مفهوم توزيع السلطات من القمة إلى الأفراد المواطنين . والسيادة بالفعل في المجتمع الحر هي للشعب ومنه تنتقل إلى الحكومة وليس العكس .

ومصطلح الديمقراطية يستخدم لوصف أشكال الحكم والمجتمع الحر بالتناوب ، فغالباً ما يُساء فهمه؛ لأن المرء يتوقع عادة أن تعطيه زخارف حكم الأغلبية كل مزايا المجتمع الحر . إذ في الوقت الذي يمكن فيه أن يكون للمجتمع الديمقراطية في حكومة ديمقراطية فإن وجود حكومة ديمقراطية لا يعني بالضرورة وجود مجتمع ديمقراطي . لقد اكتسب مصطلح الديمقراطية إيحاءً إيجابياً جداً خلال النصف الثاني من القرن العشرين . وكل حكومات العالم تقريباً تدعى الديمقراطية . كما أن معظم الأيديولوجيات السياسية المعاصرة اشتغلت ولو على دعم



بالاسم لنوع من أنواع الديمقراطية بغض النظر عما تناوله ذلك الأيديولوجيات. وهكذا فإن هناك اختلافات مهمة بين عدة أنواع مهمة من الديمقراطية.

إن مصطلح الديمقراطية بشكله الإغريقي القديم - تم نحته في أثينا القديمة في القرن الخامس قبل الميلاد. والديمقراطية الأثينية عموماً يُنظر إليها على أنها من أول الأمثلة التي تنطبق عليها المفاهيم المعاصرة للحكم الديمقراطي. كان نصف أو ربع سكان أثينا الذكور فقط لهم حق التصويت، ولكن هذا الحاجز لم يكن حاجزاً قومياً ولا علاقة له بالمكانة الاقتصادية، فبغض النظر عن درجة فقرهم كان كل مواطن أثينا أحراراً في التصويت والتحدث في الجمعية العمومية. وكان مواطنو أثينا القديمة يتذدون قراراتهم مباشرة بدلاً من التصويت على قرارات نواب ينوبون عنهم في اتخاذها. وهذا الشكل من الحكم الديمقراطي الذي كان معمولاً به في أثينا القديمة يسمى بالديمقراطية المباشرة أو الديمقراطية النقية. وبمرور الزمن تغير معنى «الديمقراطية» وارتقا تعريفها الحديث كثيراً منذ القرن الثامن عشر مع ظهور الأنظمة «الديمقراطية» المعاقبة في العديد من دول العالم.

أول أشكال الديمقراطية ظهر في جمهوريات الهند القديمة والتي وجدت في فترة القرن السادس قبل الميلاد وقبل ميلاد بوذا. وكانت تلك الجمهوريات تعرف بالـ«ماها جاناباداس»، ومن بين هذه الجمهوريات «فايشالي» التي كانت تحكم فيما يعرف اليوم بـ«بيهار» في الهند والتي تعتبر أول حكومة جمهورية في تاريخ البشرية. وبعد



ذلك في عهد الإسكندر الأكبر في القرن الرابع قبل الميلاد كتب الإغريق عن دولتي سباراكايني وسامباستايني، اللتين كانتا تحكمان فيما يعرف اليوم بـ«باكستان وأفغانستان»، (وفقاً للمؤرخين اليونانيين الذين كتبوا عنهم في حينه فإن شكل الحكومة فيها كان ديمقراطياً ولم يكن ملكياً).

فلم يكن يوجد في عام ١٩٠٠ نظام ديمقراطي لبيرالي واحد يضمن حق التصويت وفق المعايير الدولية، ولكن في عام ٢٠٠٠ كانت ١٢٠ دولة من دول العالم ١٢٩ أو ما يوازي ٦٠٪ من مجموعها تعد ديمقراطيات لبيرالية. استناداً إلى تقارير مؤسسة بيت الحرية وهى مؤسسة أمريكية يزيد عمرها على ٦٤ عاماً، هدفها الذى يعبر عنه الاسم والشعار هو نشر «الحرية» في كل مكان. وكانت هناك ٢٥ دولة في عام ١٩٠٠ أو ما يعادل ١٩٪ منها كانت تطبق «ممارسات ديمقراطية محدودة»، و١٦٪ أو ٨٪ من دول العالم اليوم. وتشير إحصاءات بيت الحرية إلى أن عدد الملكيات الدستورية في عام ١٩٠٠ كان ١٩ ملكية أي ما يعادل ١٤٪ من دول العالم، وكانت الدساتير فيها تحد من سلطات الملك وتمنحها للبرلمان المنتخب.

أنواع الديمقراطية:

- **الديمقراطية المباشرة:** وتسمى عادة بالديمقراطية النقية وهي نظام يصوت فيه الشعب على قرارات الحكومة مثل المصادقة على القوانين أو رفضها وتسمى بالديمقراطية المباشرة لأن الناس يمارسون بشكل مباشر سلطة صنع القرار من دون وسطاء أو نواب ينوبون عنهم. وتاريخياً كان هذا الشكل من أشكال الحكم نادرًا نظرًا لصعوبة جمع



كل الأفراد المعنين في مكان واحد من أجل عملية التصويت على القرارات؛ ولهذا فإن كل الديمقراطيات المباشرة كانت على شكل مجتمعات صغيرة نسبياً وعادة ما كانت على شكل دول المدن، وأشهر هذه الديمقراطيات كانت أثينا القديمة.

• **الديمقراطية النباتية:** وهي نظام سياسي يصوت فيه أفراد الشعب على اختيار أعضاء الحكومة الذين - بدورهم - يتخذون القرارات التي تتفق ومصالح الناخبين. وتسمى بالنباتية؛ لأن الشعب لا يصوت على قرارات الحكومة بل ينتخب نواباً يقررون عنهم. وقد شاع هذا الشكل من الحكم الديمقراطي في العصور الأخيرة وشهد القرن العشرين تزايداً كبيراً في إعداد نظم الحكم هذه؛ ولهذا صارت غالبية سكان العالم يعيشون في ظل حكومات ديمقراطية نباتية (وأحياناً يطلق عليها «الجمهوريات»). وبالإمكان تقسيم الديمقراطيات إلى ليبرالية (حرة) وغير ليبرالية (غير حرة). فالديمقراطية الليبرالية شكل من أشكال الديمقراطية تكون فيها السلطة الحاكمة خاضعة لسلطة القانون ومبدأ فصل السلطات، وفي نفس الوقت تضمن للمواطنين حقوقاً لا يمكن انتهاها. أما الديمقراطية غير الليبرالية (غير الحرة) فهي شكل من أشكال الديمقراطية التي لا توجد فيها حدود تحد من سلطات النواب المنتخبين ليحكموا كيما شاءوا.

العناصر الأساسية للديمقراطية:

فيما يلى مجموعة من المعايير والتي تعد حداً أدنى مقبولاً من المتطلبات الواجب توافرها في هيئة اتخاذ القرار لكي يصح اعتبارها ديمقراطية:



- وجود Demos أي مجموعة تصنع القرار السياسي وفق شكل من أشكال الإجراء الجماعي ، فغير الأعضاء في الـ Demos لا يشاركون ، وفي المجتمعات الديمقراطية المعاصرة ، فإن الـ Demos هم البالغون من أفراد الشعب ، والبالغ يعد مواطنًا عضواً في نظام الحكم .
- وجود أرض يعيش عليها الـ Demos وتُطبق عليها القرارات . وفي الديمقراطيات المعاصرة الأرض هي دولة الشعب ، وبما أن هذا يتفق (نظريًا) مع موطن الشعب فإن الشعب (Demos) (والعملية الديمقراطية يكونان متزامنين . المستعمرات الديمقراطية لا تعتبر بحد ذاتها ديمocrاطية إذا كان البلد المستعمر يحكمها؛ لأن الأرض والشعب لا يتزامنان .
- وجود إجراء خاص باتخاذ القرارات وهو قد يكون مباشراً كالاستفتاء مثلاً ، أو غير مباشر كانتخاب برلمان البلاد .
- أن يعترف الشعب بشرعية الإجراء المذكور أعلاه وأنه سيقبل نتائجه ، فالشرعية السياسية هي استعداد لتقبيل قرارات الدولة وحكومتها ومحاكمها رغم إمكانية تعارضها مع الميل والمصالح الشخصية ، وهذا الشرط مهم في النظام الديمقراطي ، وأن كل انتخابات فيها الرابح والخاسر .
- أن يكون الإجراء فعالاً ، بمعنى يمكن بواسطته على الأقل تغيير الحكومة في حال وجود تأييد كافٍ لذلك . فالانتخابات المسرحية والمعدة نتائجها سلفاً لإعادة انتخاب النظام السياسي الموجود لا تعد انتخابات ديمocraticية .



• في حالة الدولة القومية يجب أن تكون الدولة ذات سيادة لأن الانتخابات الديمقراطية ليست مجده إذا ما كان بمقدور قوة خارجية إلغاء نتائجها.

تصورات فلسفية حول الديمقراطية:

تشير بين منظري علم السياسة أربعة تصورات متنافسة حول الديمقراطية:

• ديمقراطية الحد من سلطة الأحزاب (minimalism)، والديمقراطية وفق هذا التصور نظام حكم يمنح المواطنين فيه مجموعة من القادة السياسيين الحق في ممارسة الحكم عبر انتخابات دورية. ووفقاً لهذا المفهوم لا يستطيع المواطنين بل ويجب ألا «يحكمو»، لأنهم في معظم الأوقات وفيما يخص معظم القضايا لا يمكنهم حيالها فكرة واضحة أو أن أفكارهم غير ذكية.

• المفهوم التجزئي للديمقراطية، ويدعو هذا التصور بوجوب أن تكون الحكومة على شكل نظام ينتج قوانين وسياسات قريبة من آراء الناخب الوسطى - حيث يكون نصفها إلى يسار هذا الناخب ونصفها الآخر إلى يمينه. ويعتبر أنطونى داونز صاحب هذا الرأى، وقد أورده فى كتابه «النظرية الاقتصادية فى الديمقراطية» عام ١٩٥٧.

• الديمقراطية الاستشارية، وتقوم على المفهوم القائل بأن الديمقراطية هي الحكم عن طريق المناوشات. ويقول المنادون بهذا الرأى بأن القوانين والسياسات يجب أن تقوم على أسباب تكون مقبولة من قبل





المواطنين كافة، وبأن الميدان السياسي يجب أن يكون ساحة لمناقشات القادة والمواطنين ليصغوا فيها بعضهم ويعيروا فيها آراءهم.

الديمقراطية التشاركية، وفيها يجب أن يشارك المواطنون مشاركة مباشرة - لا من خلال نوابهم - في وضع القوانين والسياسات. ويعرض المدافعون عن الديمقراطية التشاركية أسباباً متعددة لدعم رأيهم هذا. فالنشاط السياسي بحد ذاته يمكن أن يكون شيئاً قيماً لأنه يثقف المواطنين و يجعلهم اجتماعيين ، كما أن بإمكان الاشتراك الشعبي وضع حد للنخب المتنفذة. كما أن الأهم من ذلك كله حقيقة أن المواطنين لا يحكمون أنفسهم فعلاً إن لم يشاركوا مباشرة في صنع القوانين والسياسات.

الديمقراطية الليبرالية (الحرة) :

في الاستخدام الشائع يتم الخلط خطأً بين الديمقراطية والديمقراطية الليبرالية (الحرة) ، ولكن الديمقراطية الليبرالية هي بالتحديد شكل من أشكال الديمقراطية النيابية حيث السلطة السياسية للحكومة مقيدة بـدستور يحمي بدوره حقوق و حريات الأفراد والأقليات (وتسمى كذلك الليبرالية الدستورية). ولهذا يضع الدستور قيوداً على ممارسة إرادة الأغلبية. أما الديمقراطية غير الليبرالية فهي التي لا يتم فيها احترام هذه الحقوق والحريات الفردية. ويجب أن نلاحظ أن بعض الديمقراطيات الليبرالية لديها صلاحيات لأوقات الطوارئ والتي تجعل هذه الأنظمة الليبرالية أقل ليبرالية مؤقتاً إذا ما طبقت تلك الصلاحيات سواء كان من قبل الحكومة أو البرلمان أو عبر الاستفتاء).



الديمقراطية الاشتراكية:

يمكن القول بأن الديمقراطية الاشتراكية مشتقة من الأفكار الاشتراكية والشيوعية في إطار تقدمي وتدرجي ودستوري. العديد من الأحزاب الديمقراطية الاشتراكية في العالم يعد نسخاً متطرفة من الأحزاب الثورية التي توصلت لأسباب أيديولوجية أو براغماتية تبنت استراتيجية التغيير التدريجي من خلال المؤسسات الموجودة أو من خلال سياسة العمل على تحقيق الإصلاحات الليبرالية قبل إحداث التغييرات الاجتماعية الأعمق، عوضاً عن التغيير الثوري المفاجئ. وهي - أى الديمقراطية الاشتراكية - قد تتضمن التقدمية، إلا أن معظم الأحزاب التي تسمى نفسها ديمقراطية اشتراكية لا تنادي بـالإلغاء الرأسمالية، بل تنادي بدلاً من ذلك بتقنينها بشكل كبير. وعلى العموم فإن السمات المميزة للديمقراطية الاشتراكية هي:

- تنظيم الأسواق.
- الضمان الاجتماعي ويعرف كذلك بـدولة الرفاهية.
- مدارس حكومية وخدمات صحية ممولة أو مملوكة من قبل الحكومة.
- نظام ضريبي تقدمي.

وعلاوة على ذلك فبسبب الانجداب الأيديولوجي أو لأسباب أخرى فإن غالبية الديمقراطيين الاشتراكيين يلتقيون مع أنصار حماية البيئة وأنصار تعدد الثقافات والعلمانيين.



الديمقراطية غير الليبرالية (غير الحرة):

الديمقراطية غير الليبرالية نظام حكم توجد فيه انتخابات ديمقراطية و فيه تنتخب الأغلبية الديمقراطية الحكومة ولكنها غير مقيدة من انتهاك حرمة حريات الأفراد أو الأقليات . وقد يعود سبب ذلك إلى انعدام القيود الدستورية على سلطات الهيئة التنفيذية المنتخبة أو إلى انتهاك قيود موجودة أصلًا . إن تجربة بعض دول الاتحاد السوفيتي السابق هي التي جلبت الأنماط إلى هذه الظاهرة رغم أن أصلها أقدم من ذلك . بعض المنتقدين لنظام الديمقراطية غير الليبرالية يقررون الآن بأسبقية القانون على الديمقراطية ، وهو ما يتضمن القبول الغربي بالأمر الواقع بما يسمى «الديمقراطيات غير الليبرالية» .

مفهوم النظم السياسية الديمقراطية:

كما أشرنا فإن الديمقراطية مصطلح يوناني الأصل معناه حكم الشعب أو الحكومة الشعبية التي يختارها الشعب و تعمل على تحقيق مصالحه . وأشارنا أن دولة المدينة اليونانية القديمة عرفت الديمقراطية المباشرة نتيجة صغر مساحتها و عدد سكانها ، ومع اتساع مساحة و زيادة عدد سكان الدول الحديثة لم يعد من الممكن تحقيق الديمقراطية المباشرة ، ولهذا استبدلت بالأختير الديمقراطية غير المباشرة أو التمثيلية أو النيابية ، وباقتصرار دور المواطنين و ممارسة الحكم أو الرقابة على الحكومات نشأت فجوة بين الشعب و الحكومة فكان من الضروري سدها ، كما أن كبر حجم الدولة الحديثة و وظائفها جعل الفرد يشعر بالضالة في مواجهتها وكان الحل في



السماح بنشأة وتطور التنظيمات الاختيارية التطوعية عموماً والأحزاب السياسية خصوصاً.

خصائص النظم الديمقرatية:

- (١) الاختيار الشعبي للحكام: يتم اختيار الحكام في النظام الديمقراطي بواسطة المواطنين من بين المرشحين المتنافسين على المناصب الرئيسية في الدولة عن طريق الانتخابات العامة. وذلك لفترة جديدة (برلمانية أو رئاسية). وبهذا المعنى تؤدي الانتخابات وظيفتين الأولى اختيار مثل السلطة، والثانية الرقابة على الآخرين برفض إعادة انتخابهم إذا فقدوا ثقة الشعب.
- (٢) انتشار القوة السياسية في المجتمع: تنتشر القوة السياسية في النظم الديمقرatية بشكل ملحوظ فينعدم معه وجود سيطرة كاملة ودائمة لفرد واحد أو جماعة صغيرة أو نخبة أو حزب أو تنظيم واحد على السلطة السياسية حيث تتعدد النخب السياسية ومرانكز اتحاد القرارات وتتعدد التنظيمات السياسية الوسيطة التي تتوسط العلاقة بين الحاكم والمحكوم.
- (٣) الحرية السياسية وسيادة القانون: تسود في النظم الديمقرatية حرية الفكر والاعتقاد وإبداء الرأي وقدرة المعارضين على إسماع أصواتهم للحكام وللمجتمع دون خوف. إذ إن الدولة لا تحتكر السيطرة على وسائل الإعلام الجماهيري كالإذاعة والتلفاز والصحافة وغيرها ويترتب على الحرية السياسية تعدد وتنوع الثقافات.

(٤) **المنافسة السياسية والحراك السياسي:** تتصف النظم الديمقراطية بالمنافسة السياسية بين الأفراد والأحزاب السياسية والذئاب السياسية المتعددة للوصول إلى القوة السياسية سواء بتولي المناصب الرئيسية أو بممارسة التأثير السياسي في عملية صنع القرارات. ويرتبط بذلك وجود حراك سياسي دائم داخل المجتمع ككل وداخل تنظيماته ومؤسساته السياسية. ففي داخل المجتمع السياسي ككل لا توجد سيطرة كاملة ودائمة لأى حزب أو جماعة في ظل تداول السلطة عبر آلية الانتخابات.

(٥) **سلمية ومحدودية نطاق الصراع السياسي:** لا تستخدم في النظم الديمقراطية وسائل العنف في إدارة وتسويه الصراع السياسي أو الصراع أو التنافس على السلطة أو الاختلاف في وجهات النظر بشأن المشكلات العامة. وأيضاً تستخدم في حل مشكلات هذا الصراع الطرق السلمية مثل المناقشة والانتخابات العامة؛ إذ لا يشمل كل قطاعات الحياة السياسية، ويدور منذ بدايته على أنه شرعي.

(٦) **غبلة ثقافة المواطن والمشاركة:** تعنى شعور المواطنين في النظام الديمقراطي بالانتماء إلى المجتمع وبأهمية ما يجرى فيه من تطورات وبقدرتهم على التأثير فيه ومشاركتهم في العمل السياسي بدرجاته المختلفة كالتصويت والترشح في الانتخابات العامة والمحلية.

(٧) **اعتماد شرعية النظام على رضا المحكومين:** يعني ذلك أن الطريقة المثلثة للبقاء في الحكم هي إرضاء واستسلامة المحكومين وكسب تأييدهم.



و يعد نظام الحكم الديمقراطي أوسع أنظمة الحكم انتشاراً في العصر الحديث . والديمقراطية بذلك تعتبر هي حكم الشعب أو الحكومة الشعبية ، وهناك من يعرفها بأنها الحكومة الشعبية التي يختار أعضاؤها من الشعب و تعمل على تحقيق صالح الشعب . وأخرون يعرفونها بأنها نظام الحكم الذي يعطى مجموع الشعب حق ممارسة السيادة ، وهي تقوم على أساس المساواة السياسية بين الأفراد و تعارض احتكار الامتيازات السياسية لأى طبقة من الشعب و تحتم وضع الحكم في أيدي الأغلبية ، و صدور القوانين بموافقة الرأي العام .

و قد أفرز نظام الحكم الديمقراطي عبر الخبرة التاريخية مجموعة من المفاهيم المعرفية كالتنوعية السياسية وإنشاء الأحزاب وإتاحة الفرصة لقوى المجتمع المدني ومؤسسة المجتمع .

و نظام الحكم الديمقراطي نوعان : مباشر وغير مباشر أو تمثيلي ، الحكم الديمقراطي المباشر يكون للمواطنين فيه حق التعبير المباشر عن إرادة الدولة ، أما الحكم الديمقراطي غير المباشر أو التمثيلي فهو النظام المتبني في بعض الدول القومية الحديثة لأنها قد اتسعت رقعتها و زاد عدد سكانها بحيث أصبح من المستحيل أن يجتمع كل المواطنين في مكان واحد لمناقشة القوانين والتصويت عليها كما أشرنا سابقاً فاكتفى بممثلين ينتخبهم الشعب انتخاباً حرّاً ليحضروا عنه اجتماعات الجمعية التشريعية و يتكلموا باسمه ماداموا حائزين ثقته وإلا لم يعد انتخابهم ممكناً .

أشهر أمثلة الحكم الديمقراطي:

بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية:

ولعل من أشهر أمثلة الحكم الديمقراطي في العالم الحديث نظام الحكم في بريطانيا والولايات المتحدة.

فنظام الحكم في المملكة المتحدة (بريطانيا) نظام نيابي يطلق عليه أيضاً اسم حكومة مجلس الوزراء. ومجلس الوزراء هناك هو الهيئة التي ترأس السلطة التنفيذية، وهو القوة الحقيقة التي تشرف على السلطة التشريعية. وأعضاء مجلس الوزراء يختارون من أعضاء الحزب الذي ينال الأغلبية في مجلس العموم ويقوم الملك بتعيين رئيس الوزراء ويكون عادة رئيس حزب الأغلبية في مجلس العموم.

ورئيس مجلس الوزراء يختار الوزراء الذين يعاونونه من أعضاء حزبه. ومجلس الوزراء يختار من مجلس اللوردات ومجلس العموم إلا أنه لا يعتبر مسؤولاً إلا أمام مجلس العموم.

والنموذج الثاني للنظام الديمقراطي هو نظام الحكم في الولايات المتحدة الأمريكية:

ينص دستور الولايات المتحدة الأمريكية على أن رئيس الجمهورية هو الذي يرأس السلطة التنفيذية. وأن السلطة التنفيذية مستقلة تماماً عن السلطة التشريعية، ويرجع ذلك إلى اعتقاد واضعي الدستور أن السلطة التنفيذية هي أكبر مقومات الحكومة الصالحة، ولهذا أخذ الأميركيون بنظرية فصل السلطات فنصوا على استقلال السلطات العامة في الدولة





بعضها عن بعض . ورئيس الجمهورية ينتخبه الشعب لمدة أربع سنوات في عملية انتخاب مباشرة .

ويبيّن الدستور حدود سلطته وهو يمارس جزءاً من سلطته التنفيذية بالاشتراك مع مجلس الشيوخ ، والجزء الآخر يستقل به تماماً . ويعين رئيس الجمهورية وزراءه ويستطيع إذا شاء إعفاءهم من مناصبهم وليسوا أعضاء في السلطة التشريعية كما هو الحال في إنجلترا وليسوا مسؤولين أمامهم . والسلطة التنفيذية للرئيس يحددها الدستور والقانون الأساسي للدولة .

وطالما أشرنا إلى النظم الديمقراطية .. وقبل استكمال موضوع الديمقراطية وتاريخها وعلاقتها بحقوق الإنسان والانتخابات ووسائل الإعلام والعدالة وغيرها ، نود أن نشير وعلى عجلة إلى الأنظمة السياسية الأخرى والمناقضة للأنظمة الديمقراطية .

مفهوم النظم الشمولية :

ظهرت النظم الشمولية في روسيا بعد قيام الثورة الشيوعية عام ١٩١٧ ومنها انتقلت بعد الحرب العالمية الثانية إلى الدول الشيوعية في وسط وشرق أوروبا . كما ظهرت بعد الحرب العالمية الأولى في ألمانيا النازية وإيطاليا الفاشية .

خصائص النظم الشمولية :

١- وجود عقيدة سياسية رسمية واضحة ، أي نسق فكري متكمّل يحدد مشكلات الواقع القائم والأهداف والغايات العليا للمجتمع وأدوات



الانتقال مما هو قائم إلى ما ينبغي أن يكون، أى وسائل الحركة اللازمة لتحقيق هذه الغايات.

٢- وجود فئة أو طبقة مختاراة على رأسها زعيم واحد مع تمنع هذه الفئة بوضع متميز بالنسبة إلى باقى أعضاء المجتمع باعتبارها قادرة على تحقيق الأهداف العليا للمجتمع، ووفقاً للعقيدة السياسية السائدة. ويندرج أعضاء هذه الفئة في حزب سياسي واحد يحكم بمفرده ويحتكر القوة السياسية في المجتمع.

٣- مسؤولية الحزب الكاملة عن تطبيق العقيدة السياسية وتنشئة المجتمع على أساسها وتربيته كوادره طبقاً لها. ولهذا يسيطر الحزب سيطرة تامة على كافة وسائل الإعلام الجماهيري والمؤسسات الرئيسية المستخدمة في عملية التنشئة كالمدارس والجامعات والأندية والتنظيمات المختلفة.

٤- وجود خط سياسي فاصل بين القادة (الفئة المختاراة) وغير القادة. ويكون عبور هذا الخط بمؤهلات عقائدية وليس اقتصادية أو فنية.

٥- قيام النظام السياسي على أساس التعبئة السياسية الدائمة، أى تكتيل وتعبئة المساندة العامة للنظام.

٦- الصراع السياسي في النظام الشمولي غير شرعى وغير مشروع حيث يدور في الخفاء بين الشلل السياسي كالأجنحة أو القيادات المتصارعة داخل الحزب الحاكم.

٧- أهم وسائل النظام الشمولي المحافظة على وجوده تتمثل في الإرهاب وليس الدفاع بالإضافة إلى التطهير المستمر للمعارضين.



مفهوم النظم السلطوية:

في فترة ما بين الحربين العالميتين وفي إسبانيا بالذات بدأ ظهور نوع جديد من النظم السياسية، ليست ديمقراطية أو شبيهة بها وليس أيضاً شمولية وإن التقت معها في بعض الخصائص. وقد انتشر هذا النوع في الدول النامية بعد الحرب العالمية الثانية وخصوصاً في دول قام فيها العسكريون بانقلابات ثورية واستمروا في الحكم لإحداث التغييرات السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

خصائص النظم السلطوية:

١- عدم وجود عقيدة سياسية كاملة النمو أو واضحة تماماً صاغتها بعناية فائقة جماعة من العقاديين، أي جماعة من المتفقين المهتمين بالفكرة لتكون بمثابة المرشد والموجه للمجتمع ككل على غرار الماركسية والفاشية والنازية. وإنما توجد في النظام السلطوي حتى لو نقل أو استورد من الخارج عقيدة متكاملة ما يمكن تسميتها بعقيدة سياسية، بمعنى مجموعة غير متكاملة من الأهداف والمبادئ وذلك نتيجة سيطرة العسكريين وغير العقاديين على النظام السياسي.

٢- وجود حزب سياسي واحد محكر للقوة السياسية، هو الحزب الحاكم الذي عادة ما يقيمه قادة النظام بعد وصولهم إلى الحكم عن طريق الجيش ويختلف هذا الحزب عن الحزب الشمولي في أكثر من ناحية منها:

(أ) أن الحزب السلطوي لا يحتكر تماماً مسالك الوصول إلى القوة حيث توجد مسالك أخرى للوصول إليها مثل الجيش والبيروقراطية.

- (ب) النقابات والاتحادات الطلابية تتمتع بقدر من الاستقلال النسبي في الحزب السلطوي على خلاف الحال في النظام الشمولي.
- (ج) الحزب السلطوي يفتقر إلى التنظيم المحكم ولا توجد شروط صارمة للانضمام إلى عضويته.
- ٣- لا توجد تعبئة سياسية في النظام السلطوي إلا في بداية قيامه ولا يميل النظام بعد استقراره إلى التعبئة الجماهيرية لأنّه قد يخشاها.
- ٤- لا يستخدم النظام السلطوي في المحافظة على وجوده وأمنه وسيلة الإرهاب وإنما يميل إلى استخدام الدفاع وأحياناً القمع.
- ٥- يهتم النظام السلطوي اهتماماً كبيراً بالسيطرة على الحكومة والجيش.
- ٦- تنتهي في النظام السلطوي أهمية التقاليد كأساس للشرعية مع إعلان النظام معايير الكفاءة والرشادة والقدرة على الإنجاز بصرف النظر عن تحقيق ذلك فعلياً.

مزايا الديمقراطية:

- الاستقرار السياسي: من النقاط التي تُحسب للديمقراطية هي خلق نظام يستطيع فيه الشعب أن يستبدل الإدارة الحاكمة من دون تغيير الأسس القانونية للحكم، تهدف الديمقراطية من خلاله إلى تقليل الغموض وعدم الاستقرار السياسي، وطمأنة المواطنين بأنه مع كل امتعاضهم من السياسات الحالية فإنهم سيمحصلون على فرص منتظمة لتغيير حكامهم أو تغيير السياسات التي لا تتفق وآراءهم. وهذا نظام أفضل من الذي تحدث فيه التغييرات عبر اللجوء إلى العنف. البعض



يعتقد بأن الاستقرار السياسي أمر مفرط إذا ما بقيت المجموعة الحاكمة في مدة طويلة على سدة الحكم، ومن ناحية أخرى هذا أمر شائع في الأنظمة غير الديمقراطية.

ـ التجاوب الفعال في أوقات الحروب: إن الديمقراطية التعددية كما يظهر من تعريفها تعني أن السلطة ليست مركزة، ومن الانتقادات التي توجه إلى الديمقراطية أن عدم تركز السلطة هذا في الديمقراطية قد يكون من السيئات إذا كانت الدولة في حالة حرب حيث يتطلب الأمر ردًا سريعاً وموحدًا. فعادة يتعين على البرلمان إعطاء موافقته قبل الشروع بعملية عسكرية هجومية، رغم أن بإمكان الفرع التنفيذي - أي الحكومة في بعض الأحيان - القيام بذلك بقرار خاص وإطلاق البرلمان على ذلك. ولكن إذا ما تعرض البلد الديمقراطي إلى هجوم عسكري، فالموافقة البرلمانية لن تكون ضرورية للشروع بعمليات الدفاع عن البلاد. بإمكان الشعب أن يصوت لقرار بتجنيد الناس للخدمة في الجيش، أما الأنظمة الملكية والدكتاتورية فستستطيع من الناحية النظرية في حالات الحرب التصرف فوراً وبقوة. ولكن مع ذلك تشير الأبحاث الواقعية إلى أن الديمقراطيات مهيبة أكثر للانتصار في الحروب من الأنظمة غير الديمقراطية. وتفسير ذلك أن السبب الرئيسي يعود إلى «شفافية نظم الحكم واستقرار سياساتها حال تبنيها» وهو السبب وراء كون « الديمقراطيات قادرّة أكثر على التعاون مع شركائهما في خوض الحروب». هذا فيما تُرجع دراسات أخرى سبب هذا النجاح في خوض الحروب إلى التجنيد الأمثل للموارد أو اختيار الحروب التي فيها فرص الانتصار كبيرة.

- انخفاض مستوى الفساد: الدراسات التي أجرتها البنك الدولي توحى بأن نوع المؤسسات السياسية الموجودة مهم جدًا في تحديد مدى انتشار الفساد مثل ديمقراطية، أنظمة برلمانية، استقرار سياسي، حرية الصحافة، كلها عوامل ترتبط بانخفاض مستويات الفساد.
- انخفاض مستوى الإرهاب: تشير البحوث إلى أن الإرهاب أكثر انتشاراً في الدول ذات المستوى المتوسط من الحريات السياسية. وأقل الدول معاناة من الإرهاب هي أكثرها ديمقراطية.
- انخفاض الفقر والمجاعة: بحسب الإحصائيات هناك علاقة تبادلية بين ازدياد الديمقراطية وارتفاع معدلات إجمالي الناتج القومي للفرد وازدياداحترام حقوق الإنسان وانخفاض معدلات الفقر. ولكن هناك مع ذلك جدل دائم حول مدى ما يمكن أن يُنسب من فضل للديمقراطية في ذلك، وهناك العديد من النظريات التي طرحت في هذا المجال وكلها موضع جدال. إحدى هذه النظريات هي أن الديمقراطية لم تنتشر إلا بعد قيام الثورة الصناعية والرأسمالية. وما يبدو للعيان من أدلة من خلال مراجعة الدراسات الإحصائية يدعم النظرية القائلة بأن ازدياد جرعة الرأسمالية - إذا ما قيست على سبيل المثال بوحد من المؤشرات العديدة للحرية الاقتصادية والتي استخدمها محللون مستقلون في مئات من الدراسات التي أجروها - يزيد من النمو الاقتصادي والذي يزيد بدوره من الرفاهية العامة وتقليل الفقر وتؤدي إلى الديمقراطية. هذا من الناحية الإحصائية، وهناك استثناءات معينة مثل الهند التي هي دولة ديمقراطية ولكنها



ليست مزدهرة، أو دولة بورنيو التي تمتلك معدلًا عاليًا في إجمالي الناتج القومي ، ولكنها لم تكن قط ديمقراطية. وهناك أيضًا دراسات أخرى توحى بأن زيادة جرعة الديمقراطية تزيد الحرية الاقتصادية على الرغم من أن البعض يرى وجود آثار سلبية قليلة جدًا أو معودمة لذلك.

- **نظريّة السلام الديموقراطي:** إن نتائج العديد من الدراسات المستندة إلى معطيات وتعريفات وتحليلات إحصائية متنوعة كلها أظهرت نتائج تدعم نظرية السلام الديموقراطي . فالديمقراطيات الليبرالية بحسب تلك الإحصائيات لم تدخل قط في حروب مع بعضها . والبحوث الأحدث وجدت أن الديمقراطيات شهدت حروباً أهلية أقل أيضًا أو ما يطلق عليها الصراعات العسكرية داخل الدولة ، ولم ينجم عن تلك الحروب أكثر من (١٠٠٠) قتيل ، أي ما معناه أن الحروب التي حدثت بين الديمقراطيات أقل ، وبأن الديمقراطيات شهدت حروباً أهلية أقل . قد توجه انتقادات عديدة لنظرية السلام الديموقراطي بما فيها الإشارة إلى العديد من الحروب التاريخية وأن عدم وقوع الحروب ليس سبباً مرتبطاً بنجاحها .
- **انخفاض نسبة قتل الشعب:** تشير البحوث إلى أن الأمم الأكثر ديمقراطية تتعرض إلى القتل بدرجة أقل من قبل حكوماتها .
- **السعادة:** كلما ازدادت جرعة الديمقراطية في دولة ما ارتفع معدل سعادة الشعب .

مساوئ الديمقراطية:

منتقدو الديمقراطية كشكل من أشكال الحكم يدعون أنها تتميز بمساوئ متأصلة بطبعتها وكذلك في تطبيقها. وبعض هذه المساوئ موجود في بعض أو كل أشكال الحكم الأخرى بينما بعضاً آخر قد يكون خاصاً بالديمقراطية مثل:

- **الصراعات الدينية والعرقية:** الديمقراطية وخاصة الليبرالية تفترض بالضرورة وجود حس بالقيم المشتركة بين أفراد الشعب؛ لأنه بخلاف ذلك ستسقط الشرعية السياسية. أو بمعنى آخر تفترض أن الشعب وحدة واحدة. ولأسباب تاريخية يفتقر العديد من الدول إلى الوحدة الثقافية والعرقية للدولة القومية. قد تكون هناك فوارق قومية ولغوية ودينية وثقافية عميقة، وفي الحقيقة فقد تكون بعض الجماعات معادية للأخرى بشكل فاعل. فالديمقراطية كما يظهر من تعريفها تتتيح المشاركة الجماهيرية في صنع القرارات، ومن تعريفها أيضاً تتتيح استخدام العملية السياسية ضد العدو؛ وهو ما يظهر جلياً خلال عملية المدرقة، وخاصة إذا كان نظام الحكم غيرديمقراطي السابق قد كبت هذا التنافس الداخلي ومنعه من البروز إلى السطح. ولكن مع ذلك تظهر هذه الخلافات في الديمقراطيات العربية، وذلك على شكل جماعات معاداة المهاجرين. إن انهيار الاتحاد السوفييتي وديمقراطية دول الكتلة السوفيتية السابقة أديا إلى حدوث حروب وحروب أهلية في يوغوسلافيا السابقة وفي القوقاز ومولدوفا، كما حدثت هناك حروب في إفريقيا وأماكن أخرى من



العالم الثالث. ولكن مع ذلك تظهر النتائج الإحصائية أن سقوط الشيوعية والزيادة الحاصلة في عدد الدول الديمقراطية صاحبها تناقض مفاجئ وعنيف في عدد الحروب والحروب الأهلية والعرقية وفي أعداد اللاجئين والمرددين.

• البيروغرافية: أحد الانتقادات الدائمة التي توجه إلى الديمقراطية هو الادعاء بأنها تشجع النواب المنتخبين على تغيير القوانين من دون ضرورة تدعى إلى ذلك وإلى الإثبات بسيط من القوانين الجديدة؛ وهو ما يرى على أنه أمر ضار من عدة نواحٍ. فالقوانين الجديدة تحدُّ من مدى ما كان في السابق حريات خاصة، كما أن التغيير المتسارع للقوانين يجعل من الصعب على الراغبين من غير المختصين البقاء ملتزمين بالقوانين. وبالنتيجة قد تكون تلك دعوة إلى مؤسسات تطبيق القوانين كى تسيء استخدام سلطاتها. وهذا التعقيد المستمر المزعوم في القوانين قد يكون متناقضًا مع القانون الطبيعي البسيط والخالد المزعوم - رغم عدم وجود إجماع حول ماهية هذا القانون الطبيعي حتى بين مؤيديه. والقد الآخر الموجه إلى الديمقراطيات هو بطؤها المزعوم وتعقيده عملية صنع القرارات فيها.

التركيز قصير المدى: إن الديمقراطيات الليبرالية المعاصرة من تعريفها تسمح بالتغييرات الدورية في الحكومات. وقد جعلها ذلك تتعرض إلى النقد المأثور بأنها أنظمة ذات تركيز قصير المدى. وبعد أربع أو خمس سنوات ستواجه الحكومة فيها انتخابات جديدة، وعليها لذلك أن تفك في كيفية الفوز في تلك الانتخابات؛ وهو ما يشجع بدوره

تفضيل السياسات التي ستعود بالفائدة على الناخبين (أو على السياسيين الانتهازيين) على المدى القصير قبل موعد الانتخابات المقبلة، بدلاً من تفضيل السياسات غير المحبوبة التي ستعود بالفائدة على المدى الطويل. وهذا الانتقاد يفترض إمكانية الخروج بتوقعات طويلة المدى فيما يخص المجتمع. إضافة إلى ذلك فإن التركيز قصير المدى في الديمقراطية قد ينجم أيضاً عن التفكير الجماعي قصير المدى. فتأمل مثلاً حملة ترويج لسياسات تهدف إلى تقليل الأضرار التي تلحق بالبيئة في نفس الوقت الذي تسبب فيه بزيادة مؤقتة في البطالة. ومع كل ما سبق فإن هذه المخاطرة تنطبق كذلك على الأنظمة السياسية الأخرى.

- نظرية الاختيار الشعبي: تعد نظرية الاختيار الشعبي جزءاً فرعاً من علم الاقتصاد يختص بدراسة سلوك اتخاذ القرارات لدى الناخبين والساسة المسؤولين الحكوميين من منظور النظرية الاقتصادية. وإحدى المشاكل موضوع الدراسة هي أن كل ناخب لا يملك إلا القليل من التأثير في ظهر لديه نتيجة لذلك إهمال معقول للقضايا السياسية. وهذا قد يتبع لمجموعات المصالح الخاصة الحصول على إعانات مالية وأنظمة تكون مفيدة لهم ومضرية بالمجتمع.

- حكومة الأثرياء: إن كلفة الحملات السياسية في الديمقراطيات النباتية قد يعني بالنتيجة أن هذا النظام السياسي يفضل الأثرياء، أو شكلاً من حكومة الأثرياء، والتي قد تكون في صورة قلة قليلة من الناخبين. ففي الديمقراطية الأثنينية كانت بعض المناصب الحكومية تخصص



بشكل عشوائي للمواطنين؛ وذلك بهدف الحد من تأثيرات حكومة الأثرياء. أما الديمقراطية المعاصرة فقد يعتبرها البعض مسرحية هزلية غير نزيهة تهدف إلى تهذئة الجماهير، أو يعتبرونها مؤامرة لإثارة الجماهير وفقاً لأجندة سياسية معينة. وقد يشجع النظام المرشحين على عقد الصفقات مع الأغنياء من مؤيديهم وأن يقدموا لهم قوانين يفضلونها في حال فوز المرشح في الانتخابات - أو ما يعرف بسياسات الاستمرار في الحفاظ على المناطق الرئيسية.

فلسفة حكم الأغلبية: من أكثر الانتقادات شيوعاً التي توجه إلى الديمقراطية هو خطر «طغيان الأغلبية».

مكونات الرئيسية لديمقراطية فاعلة:

هناك أربعة مكونات أو كتل بناء رئيسية لديمقراطية عامة، وهي: انتخابات حرة وعادلة، وحكومة منفتحة يمكن مساءلتها، وحقوق مدنية وسياسية، ومجتمع ديمقراطي أو «مدنى».

1- انتخابات حرة وعادلة: تعد الانتخابات التنافسية الأداة الرئيسية التي تتيح مساءلة الموظفين العاملين وإخضاعهم للرقابة الشعبية. وهي تشكل أيضاً معياراً هاماً لضمان المساواة السياسية بين المواطنين؛ سواء في الوصول إلى المناصب العامة أو في قيمة أصواتهم، ويشتمل معيار «الانتخابات الحرة والعادلة» في المقام الأول على النظام الانتخابي، أي القوانين التي تحدد المناصب التي تشغله بالانتخاب، ومن يتقدمون لها، ومتى تعقد الانتخابات، ومن يحق له التصويت، وكيفية تحديد الدوائر الانتخابية وكيفية تجميع



الأصوات لاختيار الفائزين، وما إلى ذلك، ويشتمل، ثانياً، على العملية الانتخابية، أى كيفية إجراء الانتخابات عملياً بدءاً من التسجيل الأولى للمترشعين ومروراً بالحملة الانتخابية حتى عدم الأصوات، لضمان تطبيق القانون بشكل دقيق ونزيه، وعدم حدوث ممارسات مخالفة يمكن أن تثير الشكوك حول النتيجة.

- حكومة منفتحة يمكن مساءلتها: إن مساءلة الحكومة أمام الشعب في النظام الديمقراطي هي من ناحية مساءلة قانونية أمام المحاكم عن التزام جميع المسؤولين العاملين بالقانون (حكم القانون)، وهي من الناحية الأخرى مساءلة سياسية: أمام البرلمان والشعب عن مبررات سياسة الحكومة وأفعالها. وهذه المساءلة تتوقف على مدى الاستقلال عن الحكومة، الذي تتمتع به المحاكم في سلطتها للدفاع عن الدستور وتحديد الجرم والمعاقبة عليه، والبرلمان في سلطته المتعلقة التشريع وفرض الضرائب، وفحص تصرفات الحكومة. وما اللازم، إلى جانب خضوع الحكومة لمساءلة، أن تكون أيضاً مستجيبة لرغبات الشعب، من خلال مقتضيات التشاور الرسمي، ومن خلال افتتاحها للتغيير عن الرأي العام بمختلف أشكاله.

- الحقوق المدنية والسياسية: تضم الحقوق المدنية والسياسية تلك الحريات (حريات التعبير وتكوين الابطاط والانتقال) وما إلى ذلك - التي تعد شرطاً ضرورياً لممارسة الشعب للعمل السياسي، سواء فيما يتعلق بالتنظيم الذاتي داخل إطار المجتمع المدني،



أو بمارسة ضغط على الحكومة. وعلى الرغم من أن هذه الحقوق محفوظة كما ينبغي للأفراد، كجزء من حقوق الإنسان بشكل أعم، فإن قيمتها تكمن في سياق العمل الجماعي.

٤- مجتمع ديمقراطي أو «مدني»: تشير فكرة المجتمع المدني إلى حاجة الديمقراطية إلى وجود رابطات مدنية من جميع الأنواع تنظم في استقلال عن الدولة. فبهذه الطريقة فقط يمكن الحد من سلطة الدولة، ويمكن صوغ الرأي العام من أدنى لا توجيهه من أعلى، ويمكن أن يبني المجتمع الثقة في النفس لقاومة الحكم التعسفي، والمبدأ القاضي بألا تكون مثل هذه الرابطات مستقلة فحسب، بل أن تكون أيضاً ديمقراطية من الداخل، يتضمن فكرة أن الديمقراطية على مستوى الدولة ستكون ضعيفة الجذور إذا كان المجتمع يدار بطريقة استبدادية. فإذا كان الناس مكيفين لقبول الديكتاتورية في الأسرة وفي المدرسة ولم تكن لديهم خبرة بالتنظيم الذاتي أو اتخاذ القرارات المشتركة في مكان العمل أو مع الجيران أو الرابطات الطوعية، فإنه لا يتضرر لهم أن يكونوا مواطنين فاعلين، أو أن يشعروا بالمسؤولية عن الوضع الذي يعيشه مجتمعهم عامه.

هناك أسباب عدة لوجوب تقدير الديمقراطية:

١- أن الديمقراطية ترمي إلى معاملة الناس جميعاً على قدم المساواة: ومبدأ المساواة لا يقتضي فحسب أن تراعي سياسة الحكومة مصالح الناس على قدم المساواة، بل يجب أن تؤخذ آراؤهم أيضاً في الحساب على قدم المساواة. وقد احتاج نقاد الديمقراطية دائمًا بأن جماهير الشعب من

الجهل وعدم التعليم وقصر النظر بما لا يؤهلهم للمشاركة بأى شكل فى تقرير السياسة العامة، وعلى ذلك يرد الديمقراطيون بأن الناس يحتاجون حقاً إلى المعلومات وإلى الوقت اللازم لاستيعاب هذه المعلومات، ولكنهم قادرون على التصرف بمسؤولية حيث يقتضى الأمر منهم ذلك. ومثلاًما نتوقع لجميع الراغبين أن يضطلعوا بمسؤولية تحديد مسار حياتهم الشخصية، يمكن أن نتوقع أيضاً أن يكون بوسعيهم المشاركة فى القرارات التى تمس حياة مجتمعهم.

٢- أن الحكومة الديمقراطية يرجح لها - أكثر من أى شكل آخر من أشكال الحكم - أن تفى باحتياجات عامة الناس، فكلما كان لرأى الشعب وزن أكبر في توجيه السياسة، زادت إمكانية أن تعكس هذه السياسة شواغله وتطلعاته، فحسب القول المؤثر الذى شاع في أثينا «الإسكافى هو الذى يصنع الحذاء، ولكن لابس الحذاء هو وحده الذى يستطيع أن يدل على الموضع الذى يعض فيه على قدمه». وعامة الناس هم من يعانون عملياً آثار سياسة الحكومة، ولن نضع سياسة الحكومة هذه المعاناة فى الاعتبار إلا إذا كانت هناك قنوات فعالة ومتاوية للتأثير.

٣- أن الديمقراطية ترتكز على الحوار الصريح والإقناع والسعى إلى حلول وسط. والتأكيد الديمقراطي على الحوار لا يفترض فحسب وجود اختلافات في الآراء والمصالح بشأن معظم مسائل السياسة، ولكنه يفترض أيضاً أن لهذه الاختلافات الحق في أن يعبر عنها وأن يستمع إليها. وهكذا تفترض الديمقراطية الاختلاف والتعدد



داخل المجتمع كما تفترض المساواة بين المواطنين. وعندما يجد هذا الاختلاف تعبيراً عنه، يكون الأسلوب الديمقراطي لحل الخلافات هو بالأحرى المناقشة والإقناع والحلول الوسط، لا فرض السلطة أو تأكيدها كرهاً. إن الديمقراطيات كثيراً ما صورت تصويراً كاريكاتيرياً على أنها مجرد «متاجر للكلام»، بيد أن الإمكانيات التي تهيئها للنقاش العام ينبغي أن ينظر إليها على أنها ميزة لا عيب، فذلك النقاش هو أفضل وسيلة لضمان القبول للسياسات، ولا يتعارض بالضرورة مع اتخاذ تدابير حاسمة.

٤- أن الديمقراطية تكفل الحريات الأساسية، فالنقاش المفتوح، بوصفه الأسلوب المناسب للتعبير عن الخلافات المجتمعية وحلها، لا يمكن أن يجري بدون الحريات المنشوص عليها في موايثق الحقوق المدنية والسياسية: الحق في الكلام والتعبير الحر، وفي تكوين الجمعيات وفي التنقل، ويمكن الاعتماد على الديمقراطيات لحماية هذه الحقوق. وهذه الحقوق تتبيح التنمية الشخصية للأفراد، وتتنتج قرارات جماعية أصلح بالنظر إلى اتخاذها في ضوء مجموعة مختلفة من الحجج والأراء.

٥- أن الديمقراطية تسمح بتجديد قوى المجتمع. فالنظم الديمocraticية، بتوفيرها إمكانات الاستبعاد الروتيني والهادئ للسياسات والسياسيين الذين فشلوا أو لم يعد لهم نفع، بوسعتها أن تومن التجديد المجتمعى والأجيالى بدون حدوث ما يصاحب إبعاد كبار الشخصيات فى النظم غير الديمقراطية من اضطراب فى الحكم.

لماذا تسمى الديمقراطيات النيابية ديمقراطيات لبيرالية؟

هناك سبب تاريخي أول وهو أن معظم الدول الغربية أصبحت «لبيرالية» قبل أن تصبح ديمقراطية، أى أنها أقامت نظاماً دستورياً لبيراليًا قبل أن تمنح حق الاقتراع العام أو تنشئ أحزاباً سياسية كبيرة. وقد كانت السمات الرئيسية لهذا النظام هى: إخضاع الحكومة أو السلطة التنفيذية للقوانين التى يقرها برلمان منتخب «سيادة القانون»، وكفالة حقوق الأفراد فى الدعاوى القضائية وفقاً للقانون، وفي حرية التعبير والاجتماعات والانتقال، وجود سلطة قضائية مستقلة عن الحكومة وعن البرلمان بما يكفى لتكون حارساً على القانون وعلى هذه الحقوق الفردية، وقد ثبت تاريخياً أن الديمقراطيات التى تم فيها منح حق الاقتراع العام وإنشاء الأحزاب السياسية الجماهيرية دون دعم سابق لهذه السمات الدستورية اللبيرالية ديمقراطيات مزععة.

وهناك سبب عملى ثان فى أن النظام الدستورى والديمقراطي يتواافقان معًا. فالحكومة فى دولة حديثة سلطات ضخمة تحت تصرفها. فإذا لم تبق الحكومة، أياً كانت شعبيتها، خاضعة للقانون مثل أي فرد آخر، أو إذا لم تلزم بالتماس الموافقة على التشريعات من البرلمان طبقاً للإجراءات المقررة، أو لم تحترم حريات مواطنيها مهما تكن ممارساتها غير مستحبة أحياناً، فسرعان ما سيفقد الشعب قدرته على مراقبتها، فالديمقراطية ليست نظاماً يعطى للناس أى شيء يطلبوه في وقت معلوم أو في أقصر وقت ممكن؛ وإنما هي تكفل الظروف المناسبة لمارسة تأثيرهم ورقبتهم على الحكومة على أساس متواصل. وقد



تبين أن من بين هذه الظروف تلك العناصر الأساسية في النظام الدستوري الليبرالي، سيادة القانون، والفصل بين السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية وضمان الحقوق والحريات الفردية، وهذه السمات، التي تنتطوي عليها «الدستورية»، إلى جانب العناصر المكونة الأخرى للديمقراطية، تجد أفضل حماية لها في دستور مكتوب تكون فيه حقوق وواجبات المواطنين، وكذلك أجهزة الدولة المختلفة، محددة بوضوح ومعروفة لعامة الناس، ويكفل الاعتراف بالوضع الخاص للدستور بإلزام المسؤولين العاملين بأداء قسم الولاء له، فوق أي اعتبار أو مصلحة حزبية أو طائفية، ومن خلال اشتراط تدابير خاصة، كأغلبية مشروطة أو استثناء، ومع ذلك فإن احترام الدستور المكتوب لا يكون مضموناً في الممارسة إلا بقدر ما تكون هناك هيئة قضائية مستقلة تتمتع بالسلطة والتصميم على تنفيذه، ويكون الجمهور عاماً يقطأ في الدفاع عنه.

الأشكال الممكنة الأخرى للديمقراطية غير الديمقراطية الليبرالية:

لقد شهد القرن العشرون عدداً من المحاولات لبناء الديمقراطية على مستوى الدولة دون وجود تراث ليبرالي، وذلك عادة في النظم القائمة على الحزب الواحد. وكان أكثرها انتشاراً النظم الشيوعية. وهنا كانت الحجة الداعمة للحزب الواحد هي منع أي انكاس للمكاسب الشعبية للثورة، وتوحيد صفوف المجتمع وراء برنامج للتنمية الاقتصادية، واستبعاد تأثير الثروات الخاصة أو المصالح الطائفية على



العملية السياسية. وكان يقصد للحزب الحاكم أن يكون قناة للرأي العام المعبّر عنه من أدنى، وكذلك أداة لتعبئة السكان من أعلى لدعم سياسة الحكومة.

ولا شك أنه كان هناك نوع من زخم ديمقراطي وراء كل ذلك، وإن كان هذا القول لا يساير توجهات العصر الآن، بيد أن عدم وجود أى حرية للتعبير وتكون الجمعيات كان يعني أنه لا يمكن التعبير إلا عن الآراء التي تقرها سلطات الحزب، وأنه لا يمكن إنشاء تنظيمات غير تلك التي توافق عليها، ويعنى من ثم أن تأثير المواطنين على سياسة الحكومة ومساءلتهم لأعضائها قد قُلصا بدرجة شديدة، وعلى الرغم من إنجازاتها الاقتصادية الضخمة، فإن النظم الشيوعية تميزت بالحكم المستبد والقمع الواسع النطاق وعدم القانونية واستطاعت الإبقاء على حكمها فقط باستخدام الأجهزة الأمنية، وقد لقيت المحاولات الإفريقية لبناء ديمقراطية تعتمد على الحزب الواحد على أساس غير شيوعية مصيرًا مماثلاً، وإن يكن أقل تطرفاً.

النظم الديمقراطية والرأي العام:

تعتبر الديمقراطية من أفضل الأنظمة السياسية لنمو الرأي العام وازدهاره؛ وذلك لا هنماها بتوفير الحقوق والحريات لأفراد الشعب، وهذه الحقوق والحريات لازمة لتكوين الرأي العام الحقيقي. وكان من نتائج انتشار الحكم الديمقراطي في النظم السياسية المعاصرة واتساع حق الاقتراع العام تزايد الاهتمام بالرأي العام، وقد اهتمت الحكومات الديمقراطية بقياسات الرأي العام، وكان مبعث هذا الاهتمام من جانب



الحكومات الديمقراطية الرغبة في أن تكون القرارات السياسية متماشية بقدر المستطاع مع توجهات الرأي العام السائد. كما تولى الحكومات الديمقراطية اهتماماً للرأي العام المعارض مثل اهتمامها بالرأي العام المساند لسياساتها فكلامها يعبر عن إرادة شعبية.

يمارس الرأي العام الديمقراطي دوراً أساسياً في العملية السياسية؛ لأن الحكومات تستمد قوتها وفاعليتها من قوته وتأييده هذا الرأي. والحكم على ديمقراطية أو سلطوية نظام سياسي معين تتوقف على مدى تدخل قوى الشعب في العمل السياسي وحجم هذا التدخل.

فالرأي العام في المجتمعات الديمقراطية يقوم بوظيفة الرقيب على أداء النظام السياسي؛ حيث يمثل قوة دعم في حالة تأييده للنظام، ويعمل كقوة ضغط على النظام في حالة تعارضه معه. ويمارس الرأي العام دوره من خلال قنوات تشكيلية تنتجهها طبيعة النظام الديمقراطي كالأحزاب والنقابات والجمعيات.

فتكون أهمية الأحزاب في ترسير قيم المعارضة السياسية، فعلى الرغم من حصول حزب على أغلبية توليه الحكم، فإن الحزب أو الأحزاب الأخرى التي تحصل على أقلية الأصوات الانتخابية والتي تمثل قلة من الرأي العام تشكل جبهة المعارضة، ولكن طبيعة النظام الديمقراطي يسمح بهذه القلة بالتعبير عن معتقداتها ودرجة تأثيرها على أداء الحزب الحاكم. والرأي المعارض ضروري لتنوع الأفكار والاتجاهات والأراء وللمعارضة أهمية قصوى في النظم الديمقراطية، فهي تسعى إلى السلطة، ومن ثم تحاول دائماً تعبئة رأى عام منافق.

أما النقابات فتلعب دوراً أساسياً في النظم السياسية الديمقراطية لأنها تمثل مظهراً من مظاهر التعبير عن قوة ضغط الرأي العام.

كما يمارس الرأي العام نشاطه من خلال الجمعيات المدنية وجماعات الضغط للتعبير عن اتجاهاته ووجهات نظره المختلفة.

وبهذا فإن طبيعة النظام الديمقراطي يحدده الدور الذي يلعبه الرأي العام، وهذه الطبيعة تحدد أيضاً مدى وجود تنظيمات سياسية وشعبية تكون بمثابة التعبير عن الرأي العام، فهي تسانده وتنفذ قراراته وتحافظ على مصالحه. وهذه التنظيمات السياسية الشعبية تكون بمثابة جماعة ضغط تعبر عن الرأي العام وتعطيه قوة الدفع اللازمة، ومن أمثلتها الأحزاب، والنقابات، والجمعيات، وجماعات الضغط.

وأخيراً فإن الرأي العام يلعب دوراً متزايداً في التأثير على اتخاذ القرارات السياسية في النظم الديمقراطية وفي توجيه الحكم وتشكيل أنظمة الحكم. ويظهر دور الرأي العام بوضوح في التأثير على القرارات السياسية وفي توجيه الحكم، ولكن هذا الدور الذي يلعبه الرأي العام يتضاءل أو يتلاطف حسب مدى الديمقراطية المتاحة.

وسائل تأثير النظم الديمقراطية على الرأي العام:

- ١- تتمية وزيادة الوعي السياسي لدى الجماهير: من المعروف أنه حتى يستطيع الرأي العام المشاركة الإيجابية في العمل السياسي ينبغي أن تكون لدى الجماهير درجة عالية من الوعي السياسي والثقافة السياسية.



ويعتمد الوعي السياسي للمواطنين على درجة الثقافة والتعليم التي وصل إليها أفراد الشعب، ولذلك أصبحت عملية التنشئة السياسية للمواطنين وتنمية الوعي السياسي لديهم من الأمور الهامة التي توليها الدول الديمقراطية اهتماماً بالغاً، فعلى سبيل المثال: تهتم الولايات المتحدة الأمريكية اهتماماً بالغاً بتنشئة المواطنين تنشئة سياسية سليمة منذ الصغر حيث تبدأ هذه العملية بالاهتمام بالتنقيف السياسي للطفل الأمريكي منذ الصغر وفي مراحل التعليم المختلفة ثم في مرحلة النضوج والرجولة.

إن نجاح الحكومة الديمقراطية في تنمية الوعي السياسي للجماهير يخلق قنوات اتصال إيجابية بين السلطة والرأي العام تؤدي إلى تأييد الرأي العام لسياسات الحكومة؛ مما يضفي عليها الشرعية.

٢- ضرورة عرض الحقائق كاملة على الرأي العام: نظراً لتعقد الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في العصر الحديث، فقد ازدادت حاجة الرأي العام للحصول على المعلومات والحقائق بصفة مستمرة عن الأحداث والقضايا العامة؛ وذلك حتى يستطيع تكوين وجهات نظر حولها.

ولذلك تحرص الحكومات الديمقراطية على تزويد الرأي العام بالحقائق والمعلومات بصفة مستمرة حتى لا يؤدي جهل الجمهور بالأمور العامة إلى عزوفه عن المشاركة السياسية بمختلف صورها.

فالحكومات الديمقراطية قبل اتخاذ قرارات هامة تعرض الحقائق والمعلومات الكاملة الواضحة عن طبيعة المسائل ، وذلك مثل قضايا الحرب والسلام والتغيير الاجتماعي والاقتصادي وغيرها ، وذلك حتى يقف الرأى العام على حقائق الأمور فلا يفاجأ بتصدر القرارات العامة دون علمه.

وتؤدى سياسة عرض الحقائق والمعلومات كاملة على الرأى العام إلى عدم ظهور تقلبات مفاجئة في اتجاهات الرأى العام . وهذه السياسة تساهم في تشكيل رأى عام مؤيد للقرارات العامة التي تمس مصالح الجماهير .

٣- استخدام أجهزة الإعلام في التأثير على الرأى العام: تهتم الحكومات الديمقراطية باستخدام أجهزة الإعلام كقنوات اتصالية حديثة بينها وبين الرأى العام لعرض سياستها وأهدافها ولضمان أن تكون وجهات نظر الرأى العام مؤيدة لها . كما تسهل هذه الحكومات لجميع الآراء المتعارضة استخدام وسائل الإعلام المختلفة للتعبير عن وجهات نظرها بحرية؛ وذلك حتى تقف هذه الحكومات على الاتجاهات الحقيقة للرأى العام .

٤- الاهتمام باستطلاع وقياس الرأى العام: وحتى تقف الحكومات الديمقراطية على حقيقة وجهات نظر واتجاهات الرأى العام ، تهتم هذه الحكومات بعملية استطلاع وقياس الرأى العام ، فأنشأت معاهد متخصصة لقياس الرأى العام ، وكذلك تقوم معاهد خاصة لقياس الرأى العام لا تتبع الحكومات .



ولعل فائدة قياس الرأى العام هى تمكين الحكومات الديمقراطية من دراسة اتجاهات ووجهات نظر الرأى العام . . . ورسم سياسات محدودة لمواجهتها.

٥- توفير الحرية للتنظيمات السياسية الشعبية للقيام بدورها في العمل السياسي: تهتم الدول الديمقراطية بالتنظيمات السياسية الشعبية وإعطائها الحرية التامة في ممارسة العمل السياسي والمشاركة فيه، وذلك بهدف إعطاء الفرصة للرأى العام للتعبير عن وجهات نظره من خلال هذه التنظيمات السياسية الشعبية، ومن صور هذه التنظيمات الأحزاب، والنقابات، والجمعيات.

وتهدف الديمقراطية من تصارع الآراء من خلال التنظيمات السياسية الشعبية في جو من الحرية التامة إلى ظهور وجهات نظر الرأى العام بصورة صادقة؛ مما يعطي الفرصة للسلطة الحاكمة لإمكانية التعامل مع الرأى العام السائد في المجتمع والعمل على استمالته وتحقيق وجهات نظره.

النظم الديمقراطية والأحزاب السياسية:

لا يستطيع الناس في مجتمع كبير أن يمارسوا تأثيراً عاماً كبيراً كأفراد، وإنما يستطيعون ذلك فقط بالانضمام إلى رابطات مع الآخرين. والأحزاب السياسية تجمع بين أولئك الذين يتشاركون في آراء ومصالح متماثلة لتنظيم حملات للوصول إلى المناصب السياسية والنفوذ السياسي. وهي تؤدى عدداً من الوظائف المختلفة، فهى، بالنسبة لجموع الناخبين تساعد على تبسيط الاختيار الانتخابى

بعرض مواقف سياسية عامة وبرامج يختارون بينها، أما بالنسبة للحكومات فهى توفر قاعدة مستقرة بدرجة معقولة من المؤيدين السياسيين لتمكينها من إنجاز برامجها إذا ما تم انتخابها. وبالنسبة لمن هم أكثر التزاماً على الصعيد السياسي، تهئي الأحزاب فرصة للمشاركة في الشؤون العامة، ووسيلة للتوعية السياسية، وقناة للتأثير في السياسة العامة.

ويتوقف نجاح الأحزاب السياسية - فى ظل نظام انتخابى حر وعادل - على مدى التأييد الانتخابى الذى يمكن أن تفوز به وتحافظ عليه، وهذا يعني أن عليها أن تبقى على اتصال بالرأى资料 فى صوغ برامجها وفي اختيار مرشحها للمناصب العامة، فإن هى لم تفعل فسوف تفقد نفوذها لصالح أحزاب أخرى أو تساعد على ظهور أحزاب جديدة ملء الفراغ. وهكذا تشكل الأحزاب السياسية آلية رئيسية تصل من خلالها شواغل الشعب إلى آذان الحكومة، بيد أنها لن تفي بهذا الدور إلا بقدر ما تجرى المنافسة الانتخابية بينها فى «ملعب مستو» وبقدر عدم تمنع بعض الأحزاب بإمكانات استخدام موارد أو وسائل حكومية للاتصال بالناخبيين لا يسمح لغيرها باستخدامها.

ويجب أن تتوافق لهذه الأحزاب حتى في حالات خسارتها الثقة في قدرتها على خوض معركة انتخابية أخرى بمزيد من النجاح، وفي أن حقوقها في التنظيم والقيام بحملات وتوجيه النقد للحكومة ستظل قائمة لا مساس بها على الرغم من هزيمتها.



الديمقراطية واقتصاد السوق الحرة:

إن سؤال: هل اقتصاد السوق الحرة ضروري للديمقراطية؟ معقد ليس له إجابة قاطعة حاسمة. فمن ناحية يمكن اعتبار نظام الإنتاج والتوزيع الذي يقوم على مبدأ التبادل الحر نظاماً مؤدياً إلى الديمقراطية. وتسعى الحكومات الغربية منذ الحرب العالمية الثانية إلى التوفيق بين الديمقراطية وبين اقتصاد السوق بتنظيمات هامة للسوق وتدخلات فيها، وبإعادة التوزيع الاقتصادي، وبإنشاء نظم لرعاية حقوق الفئات الأكثر تضرراً، في حمايتها من تقلبات السوق.

الديمقراطية وحقوق الإنسان:

تحدد المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان الذي صدر في 10 ديسمبر 1948 عن العلاقة بين حقوق الإنسان والديمقراطية (إلى جانب العلاقة بينها وبين التنمية) باعتبارهما «متكافلين وداعمين كل للآخر». ومن صور التعبير الأخرى عن هذا الرأي أن المجتمع الدولي يعترف الآن بأن حماية حقوق الإنسان وسيادة القانون، إنما تؤمن على أحسن وجه في الدول المتقدمة كما في الدول النامية، عن طريق الالتزام بالمبادئ الديمقراطية، وذلك يعني أيضاً أن ممارسة حقوق الإنسان والحريات الأساسية ضرورية للديمقراطية حتى تعمل على نحو سليم. وقد درج البعض على الزعم بأن حقوق الإنسان للأفراد يمكن الدفاع عنها والتمتع بها في ظل نظم غير ديمقراطية، وخاصة حيث كان من اللازم إعطاء الأولوية للتنمية الاقتصادية، ولكن الأدلة دامغة على أن مثل هذه النظم سرعان ما تصبح أقل اعدالاً وأكثر فساداً وفساداً وافتقاراً إلى الاستقرار.



وليس الإيمان بالعلاقة الوثيقة بين الديمقراطية وحقوق الإنسان بجديد، فقد تضمن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في عام ١٩٤٨ دعوة إلى الحكم الديمقراطي؛ إذ أورد كأحد مثلك العليا أن «إرادة الشعب هي مناط سلطة الحكم» (المادة ٢١).

وتطالب المؤسسات الدولية المعنية بالحقوق المدنية والسياسية الدول بأن تكفل لكل مواطن الحق والفرصة في «أن يشارك في إدارة الشئون العامة إما مباشرة وإما بواسطة ممثلي يختارهم في حرية، وفي أن ينتخب ويُنتخب، في انتخابات نزيهة تجرى دورياً (و) في أن تتاح له، على قدم المساواة عموماً مع سواه، فرصة تقلد الوظائف العامة في بلده.

ويعد الاعتراف الواضح الذي لا يشوبه لبس بعلاقة التكافل بين مبادئ حقوق الإنسان العالمية وبدأ الحكم الديمقراطي من أهم ما أحرز من تقدم في العلاقات الدولية منذ نهاية الحرب الباردة. وبالمثل يشكل القبول العام من جانب العالم النامي لاحترام حقوق الإنسان والحكم الديمقراطي باعتباره الأساس لإعمال الحق في التنمية تقدماً إيجابياً آخر في عالم ما بعد الحرب الباردة.

الديمقراطية والحقوق المدنية والسياسية:

إن ضمان الحقوق المدنية والسياسية لكل من المواطنين يؤدي دوراً مزدوجاً في الديمقراطية؛ أولاً لأن هذه الحقوق أساسية لتأمين أعمال المبدئين الديمقراطيين التوعم. مبدأ الرقابة الشعبية ومبدأ المساواة السياسية في صنع القرار الجماعي. وثانياً لأن مثل هذه الحقوق



والحريات تضع حدوداً للعمل الجماعي بتحديد قرار الأغلبية. ويمكن توضيح هذا الدور المزدوج على خير وجه بأن نبحث بإيجاز بعض الحقوق المدنية والسياسية الأخرى ارتباطاً بالنظام الديمقراطي.

١- حرية الشخص وأمنه: بدون حماية من الاحتياز أو الاعتقال أو النفي أو الطرد بشكل تعسفي، لا يستطيع الفرد أن يشارك بأمان في النقاش أو العمل السياسي، وهذه المقوله البديهيه توضحها القاعدة القاضية بتمتع أعضاء الهيئة التشريعية أساساً بالحصانة من القبض عليهم بينما هم بصدده أداء واجباتهم البرلمانية.

ولكن الحاجة إلى احترام الحق في الحرية تتطبق على الجميع في ظل نظام ديمقراطي. فالمجتمع الديمقراطي يدافع مثلاً عن حرية وسلامة أفراد لا يتمتعون بأى شعبية، حتى ضد رغبات أغلبية ما.

٢- الملاحقة القضائية العادلة: يمكن أن تساق حجج مماثلة لضرورة حماية المواطن من الاتهامات غير المنصفة وسوء المعاملة والتعذيب والمحاكمة التحيزية. فلاحقة الخصوم السياسيين أمر شائع في المجتمعات التي تتبع الديمقراطية. والمجتمع الديمقراطي يتطلب جهازاً قضائياً مستقلّاً وإدارة للقضاء الجنائي ترتكز على سيادة القانون ولا مكان فيها لأى نفوذ أو تأثير سياسي أو أيديولوجي.

٣- حرية الفكر: يفترض المجتمع الديمقراطي أن يكون كل فرد حرّاً في أن يفكر حسبما يشاء، وأن يعتنق أفكاره وآرائه وفلسفته العامة في الحياة، وكذلك يوفر المجتمع الديمقراطي للفرد الحرية في أن ينضم مع آخرين إلى معتقد وأن يعمل بمعتقداته ويُجاهر بها رهناً

فقط بمراعاة حقوق الآخرين. ويجب دائماً حماية حرية الفكر كحق فردي في مواجهة ما قد يكون هو المعتقد السائد أو حتى معتقد الأغلبية الساحقة، سواء كان ذلك معتقداً دينياً أو علمانياً. وبوجه خاص يكون للآقليات ذات الديانات أو المعتقدات المختلفة الحق في نفس ضمانات الحرية المكفولة لجماعة الأغلبية.

٤- حرية التعبير وحرية وسائل الإعلام: إن جوهر الديمقراطية هو أن لكل مواطن صوتاً يحق له أن يسمع على قدم المساواة مع الآخرين؛ ولذا تعد حرية التعبير حقاً أساسياً من حقوق الإنسان إذا أريد أن يكون لكل فرد صوت مسموع. والمعايير الدولية بشأن حرية التعبير لا تتعلق فقط بالحق في التعبير، بل تشمل أيضاً الحق في التماس وتلقي المعلومات والأفكار على اختلاف أنواعها، عن طريق أي من وسائل الإعلام بغض النظر عن الحدود، وهذا يعني في المجتمعات الحديثة أن وسائل الإعلام الجماهيرية يجب أن تكون مستقلة وأن تعمل داخل إطار قواعد واضحة توضع لحماية سمعة الأفراد وخصوصياتهم، وأن تتمتع بحرية إعلام المواطن ونقد الحكومة وكذلك حفز جميع أشكال النقاش بشأن خيارات السياسة المطروحة لذلك المجتمع.

وانفتاح الحكومة في ظل نظام ديمقراطي يعززه مبدأ حرية الإعلام، أي أن تكون المعلومات والوثائق الحكومية متاحة بحرية للشعب وألا تصنف كوثائق سرية، اللهم إلا باستثناءات محدودة.

٥- حرية الاجتماع وتكون الجماعات: إن الديمقراطية النباتية الحديثة لا يمكن أن تعمل بدون ضمانات لحرية الناس في الاجتماع لمناقشة



الشئون العامة، وفي تكوين النقابات وغيرها من الالتفافات لتعزيز مصالحهم لدى الحكومة، وفي تكوين الأحزاب السياسية والاشتراك فيها. وتشمل هذه الحريات الحق في التجمع والظهور وتقديم الشكاوى من أجل رفع المظالم.

الديمقراطية والمجتمع المدني:

ما المجتمع المدني؟

إن فكرة «المجتمع المدني» بوصفه مكوناً ضرورياً من مكونات الديمقراطية فكرة أضحت تلقى تأكيداً خاصاً عليها كنتيجة لتجربة القرن العشرين مع الدكتاتوريتين الفاشية والشيوعية اللتين حاولت كلتاها إدخال جميع المؤسسات الاجتماعية تحت إشراف الدولة ورقابتها. ويمكن النظر إلى مفهوم المجتمع المدني من جانبي مختلفين: جانب سالب؛ وهو أن امتداد سلطان الدولة يجب أن يكون له حدود حتى يحال دونها ودون التحكم في كل النشاط الاجتماعي أو التغلغل في كل مجالات الحياة أو احتواء كل المبادرات والمواهب الاجتماعية، وجانب موجب؛ وهو وجوب توافق الكثير من مراكز التنظيم الذاتي المستقلة في المجتمع، التي يمكن للناس من خلالها العمل في إطار جماعي لحل مشكلاتهم، ويمكن أن تكون بمثابة قنوات للرأي الشعبي والضغط على الحكومة، وأن تستخدم كأدلة للحماية في مواجهة تجاوزاتها.

ومن العناصر الأساسية للمجتمع المدني: اقتصاد سوقى ووسائل إعلام واتصال مستقلة ومصادر الخبرة في كل جوانب السياسة الحكومية تكون

مستقلة عن الدولة، وفوق كل ذلك شبكة مزدهرة من الرابطات الطوعية في جميع مجالات الحياة الاجتماعية، يدير الناس من خلالها شئونهم الخاصة، ففي أوقات وأماكن مختلفة يكتسب كثيرون من هذه الرابطات أهمية خاصة للدفاع عن الديمقراطية وتعزيزها، سواء أكانت نقابات عمالية أم رابطات مهنية أم جماعات نسائية أم منظمات لحقوق الإنسان والتنمية أم جماعات للمساعدة الذاتية أم هيئات دينية أم منظمات شعبية من أي نوع، ففي بيئته من حرية التعبير وحرية الانضمام إلى الجمعيات يتطلع مثل هذه التجمعات أن تنمو تلقائياً مع إدراك الناس للحاجة إلى عمل جماعي لتنظيم شئونهم أو للدفاع عن مصالحهم وتعزيزها.

غير أنه يمكن أيضاً تشجيعها، باعتراف السلطات مثلاً بدورها الاستشاري في المجالات ذات الصلة من سياسة الحكومة.

الديمقراطية ووسائل الإعلام:

تسعى الحكومات جمِيعاً - في أي نظام سياسي - إلى كسب تأييد السكان أو قبولهم لسياساتها. ونظراً إلى أنه لا يمكن الوصول إلى عدد ضخم من السكان إلا عن طريق وسائل الإعلام الجماهيري: الصحافة والإذاعة والتلفزيون، فإن هذه الوسائل تلعب دوراً سياسياً مركزياً في المجتمعات المعاصرة. غير أن لوسائل الإعلام في إطار نظام ديمقراطي وظائف هامة أخرى غير مجرد توفير قناة للدعاية الحكومية. فعليها أن تستقصي أعمال الحكومة وأن تعلم الجمهور وتتوفر منبراً للحوار السياسي و تعمل كقناة لتوصيل الرأي العام إلى الحكومة للضغط الشعبي عليها.



ولوظيفي الاستقصاء والإعلام اللتين تضطلع بهما وسائل الإعلام ضرورتها لكافحة أي نزعة تكتمية من جانب الحكومة ولموازنة تأثير جهاز العلاقات العامة فيها. فالحكومة لا يمكن وضعها موضع المساءلة العامة إلا إذا عرف الناس ما تفعل وكانت لديهم وسيلة مستقلة للتحقق من صحة البيانات الرسمية بشأن سياساتها. وبينما يتعين على وسائل الإعلام ألا تتجاوز حدود الخصوصية، فإن مهمتها هي أن تقدم معلومات وتصوراً للمصلحة العامة، ومن حق الجمهور أن يتلقاها. فإذا كان الوضع على خلاف ذلك، فلن تستطيع وسائل الإعلام أن تؤدي دورها الحيوي، دور المراقبة العامة.

وإلى جانب مهمة توفير معلومات مستقلة، توفر وسائل الإعلام أيضاً منبراً للحوار العام يمكن من خلاله استجواب الوزراء وغيرهم من الشخصيات العامة على نحو يكون في متناول جمهور عريض ويسمح للمواطنين العاديين بالإسهام فيه. وهي بذلك توفر أيضاً وسيلة للتعبير عن الرأي العام وإيصاله إلى الحكومة. وتقوم وسائل الإعلام في كل هذه المجالات بدور مكمل وداعم لمهام البرلمان في الفحص والمداولات، بإشراك السكان كافة.

بيد أن وسائل الإعلام لا يمكن أن تؤدي هذه المهام الديمقراطية الرئيسية إلا إذا كانت مستقلة حقاً ولا تسقط عليها الحكومة ذاتها أو المصالح الخاصة المهيمنة. ويمكن الحد من سيطرة الحكومة بجعل وسائل الإعلام التي تمول تمويلاً عاماً خاضعة لمساءلة لجنة مستقلة أو ممثلين لجماعات المواطنين، وبالسماح لوسائل إعلام خاصة بمنافستها.

ويمكن تقيد سلطة المصالح الخاصة القوية بالحد من تركيز ملكية وسائل الإعلام وبأشكال تنظيمية أخرى، على أن أيّاً من هذه التدابير لا يمكن بذلك أن يكفل أداء وسائل الإعلام دورها الديمقراطي بشكل فعال وغير منحاز. فذلك يتوقف في نهاية المطاف على استقلالية ومهنية الصحفيين والحرررين والمنتجين أنفسهم، وعلى اعتراف عام واسع النطاق بالإسهام الرئيسي الذي تقدمه وسائل الإعلام لعملية الديمقراطية.

الديمقراطية والفصل بين السلطات:

تقسم أجهزة الحكم في النظم الديمقراطية إلى ثلاثة فروع: الجهاز التنفيذي (ويسمى أيضًا «الحكومة») وهو المسئول عن صوغ السياسة وتنفيذها، والتشريعي (ويسمى أيضًا البرلمان أو الجمعية النيابية أو الوطنية)، وهو المسئول عن اعتماد التشريعات والضرائب وبحث أعمال الجهاز التنفيذي، والقضائي (أو الحكم) وهو المسئول عن تأمين الالتزام بالقانون، بتقرير ما إذا كان هناك انتهاك لأحكامه وإصدار الأحكام بمعاقبة من ثبت إدانتهم. وقد تبين أن هذا الفصل بين الفروع الثلاثة ضروري بشكل أساسى لتأمين أشكال المسائلة المختلفة. فالمحاكم، إذا لم تكن مستقلة عن الهيئتين التشريعية والتنفيذية، لا تستطيع أن تعمل دون خشية ودون مجاملة في ضمان التزام الموظفين العاملين بالقانون في أداء عملهم. وكذلك البرلمان، إذا لم تكن له سلطات مستقلة في اعتماد التشريعات والضرائب، وبحث أعمال الحكومة، فإن ذلك سيحد بشكل خطير من إمكانات المسائلة السياسية والمالية للحكومة أمام الناخبين.



ورغم أن فصل السلطات بين الهيئة التنفيذية والتشريعية سمة مشتركة في نظم الحكم الديمقراطي، فإنه يعامل بصورة مختلفة باختلاف النظم السياسية، ففي النظم الرئاسية، حيث ينتخب الرئيس التنفيذي في انتخابات عن الهيئة التشريعية، ولا يكون له مكان فيها، نجد الفصل بين السلطتين أكثر ما يكون حدة. أما في نظام يعتمد على رئيس للوزراء حيث يختار الرئيس التنفيذي بوصفه زعيم الحزب الذي يستطيع أن يوجه دفة الأغلبية البرلمانية، فإنه يكون له قدم في السلطتين كما لو كان يعمل كرئيس لفرع التنفيذي وكزعيم للأغلبية البرلمانية.

الأنظمة الديمقراطية والانتخابات:

للانتخابات على المستوى الوطني غرض مزدوج، أولاً لاختيار رئيس الحكومة أو السلطة التنفيذية، والسياسة العامة التي ستتبعها الحكومة. وثانياً، لاختيار أعضاء الجمعية التأسيسية أو الهيئة التشريعية التي ستبت في التشريعات وفرض الضرائب وتفحص أعمال الحكومة نيابة عن الشعب. وفي النظم الرئاسية، حيث رئيس الدولة هو رئيس الحكومة، يجرى التمييز بوضوح بين هذين الغرضين بإجراء انتخابات منفصلة لاختيار الرئيس من جهة ولاختيار أعضاء السلطة التشريعية من جهة أخرى، ومثل هذه الانتخابات قد تجري وقد لا تجري في نفس الوقت. وفي نظام رئاسة الوزارة أو النظام البرلماني تفى انتخابات واحدة بكل الغرضين، إذ إن أعضاء البرلمان المنتخبين هم الذين يحددون رئيس الحكومة على أساس اختيار زعيم الحزب الذي يمكن أن ينال دعم الأغلبية في البرلمان.



ويمثل الانتخاب السوى لهؤلاء المسؤولين الحكوميين فى عملية منفتحة وتنافسية الأداء الرئيسية للرقابة الشعبية فى ديمقراطية نيابية، فالانتخابات تبين أن السلطة السياسية تستمد من الشعب ويحتفظ بها بتقة منه، وأن الشعب هو من يجب أن يقدم إليه الساسة حساباً عن أعمالهم. وإمكانية التناحية عن المنصب هى التى تكفل فى نهاية المطاف أن يفى الأعضاء المنتخبون بما يناظر بهم وأن يحافظوا على قواعد المناصب العامة، كما تضمن إجراء ما يتطلبه تغير الظروف من تغييرات فى موظفى الحكومة وسياساتها.

الديمقراطية والقومية:

كثيراً ما يزعمون أن القومية والديمقراطية هما الأيديولوجيتان الرئيسيتان المنافستان فى العالم المعاصر. وما يغفله هذا الزعم هو أنهما يعودان إلى مصدر تاريخى وأيديولوجي مشترك هو مبدأ الثورة الفرنسية القائل بأن الشعب مصدر السلطة السياسية. فاعتقد القوميين فى حق الشعوب فى تقرير المصير، كل فى دولته، يقارب إلى حد بعيد المبدأ القائل بأن الشعب فى بلد ما ينبغى أن يقرر بنفسه شؤونه الخاصة. بيد أن ذلك ليس نهاية الموضوع. فبينما الديمقراطية نظرية عالمية المنحى تؤكد قدرة البشر على تقرير شؤونهم بأنفسهم، والتى يشارك فيها جميع الأفراد رغم اختلافاتهم، فإن القومية خصوصية المنحى تؤكد على الاختلاف بين الشعوب، وعلى قيمة الثقافة والتقاليد وأساليب المعيشة المميزة للأمة. فالقومية تنزع إلى القصرية بينما الديمقراطية شمولية. وهذه القصرية تصبح منافية بشكل عميق



للديمقراطية حين تفضي إلى إنكار حقوق المواطننة على المقيمين المستقررين في الأقاليم مجرد أنهم لا يشتركون في اللغة أو الدين أو الأصل العرقي للجامعة الوطنية الأكثر عدداً. ولو أن كل دولة كانت تتطابق في حدودها مع إقليم شعب أو أمة واحدة، لما كانت هناك مشكلة. ولكن قروناً من الهجرة والغزو أدت عملياً إلى امتزاج شعوب العالم إلى حد أن مفهوم الأمة - الدولة، باعتبارها موطن جماعة وطنية أو عرقية واحدة لا يمكن أن يتحقق في أي مكان.

وعلى الرغم من أن المطالب الوطنية بأن يقرر الشعب شئونه بنفسه يمكن من ثم أن تعتبر متوافقة مع المبادئ الديمقراطية، فإن إنكار المساواة في الحقوق السياسية على المقيمين المستقررين، أو رفض منح أي استقلال ذاتي لجماعات الأقلية داخل الإقليم، يجب أن يعد منافياً للديمقراطية، وفضلاً عن ذلك فإن مثل هذا الإنكار للحقوق، بالنظر إلى أنه يمكن تماماً أن يهدد السلام، داخل الدول وفيما بينها على السواء، لا يمكن ببساطة اعتباره شأنًا داخليًا يبت فيه البلد المعني. فالحقوق الديمقراطية الأساسية، باعتبارها جزءاً من حقوق الإنسان، تعتبر الآن ملكاً مشتركاً وتطلعًا مشروعًا لكل بني الإنسان، وإنكارها يعد سبباً قوياً للقلق، بل وللعقاب حينما يقتضي الأمر، من جانب المجتمع الدولي. وبعبارة أخرى فإن خصوصية المواطننة والانتماء العرقي لا يجوز الآن التمسك بها، إلا على أساس الاعتراف بانتمائنا جميعاً إلى مجتمع بشري واحد، لا على حساب هذا الانتماء المشترك.

الشرعية السياسية والثقافة الديمقراطية:

تعتمد كل أشكال الحكومات على شرعيتها السياسية، أى على مدى قبول الشعب بها؛ لأنها من ذلك القبول لا تندو كونها مجرد طرف في حرب أهلية، مادامت سياساتها وقراراتها ستلقى معارضة ربما تكون مسلحة. وباستثناء من لديهم اعترافات على مفهوم الدولة كالغوفروبيين والمتحررين (Libertarians) فإن معظم الناس مستعدون للقبول بحكوماتهم إذا دعت الضرورة، والفشل في تحقيق الشرعية السياسية في الدول الحديثة عادة ما يرتبط بالانفصالية والتزاعات العرقية والدينية وليس بالاختلافات السياسية، إلا أن ذلك لا ينفي وجود أمثلة على الاختلافات السياسية كالحرب الأهلية الإسبانية، وفيها انقسم السكان إلى معسكرين سياسيين متخاصمين.

تطلب الديمقراطية وجود درجة عالية من الشرعية السياسية لأن العملية الانتخابية الدورية تقسم السكان إلى معسكرين «خاسر» و«رابح» لذا فإن الثقافة الديمقراطية الناجحة تتضمن قبول الحزب الخاسر ومؤيديه بحكم الناخبين وسماحهم بالانتقال السلمي للسلطة وبمفهوم «المعارضة الموالية» فقد يختلف المتنافسون السياسيون من الناحية النموذجية ولكن لابد أن يعترف كل طرف للأخر بدوره الشرعي، ومن الناحية المثالية يشجع المجتمع التسامح والكياسة في إدارة النقاش بين المواطنين. وهذا الشكل من أشكال الشرعية السياسية ينطوى بداهة على أن كافة الأطراف تشارك في القيم الأساسية الشائعة. وعلى الناخبين أن يعلموا أن الحكومة الجديدة لن تتبع



سياسات قد يجدونها بغية؛ لأن القيم المشتركة - ناهيك عن الديمقراطية - تضمن عدم حدوث ذلك.

إن الانتخابات الحرة وحدها ليست كافية لكي يصبح بلد ما ديمقراطياً، فثقافة المؤسسات السياسية والخدمات المدنية فيه يجب أن تتغير أيضاً، وهي نقلة ثقافية يصعب تحقيقها خاصة في الدول التي اعتادت تاريخياً أن يكون انتقال السلطة فيها عبر العنف، وهناك العديد من الأمثلة المتنوعة كفرنسا الثورية وأوغندا الحالية.

تعزيز ثقافة الديمقراطية:

يقول المفكرون الديمقراطيون دائمًا إن ممارسة المشاركة في المؤسسات الديمقراطية العاملة تساعده على تنمية ثقافة ديمقراطية، وذلك من خلال ما توفره من حافر للناس على الإلام بالقضايا التي سيكون عليهم أن يبتوأ فيها، ومن خلال المهارات والموافق التي تنميها المشاركة السياسية على مختلف المستويات. ولذلك فإن الفرص المتاحة لتنمية هذه المشاركة، على الصعيد السياسي الرسمي وكذلك في إطار رابطات ومؤسسات المجتمع المدني، ينبغي أن تهأ على نطاق واسع بقدر الإمكان. وهذه المؤسسات ذاتها، بما فيها الأحزاب السياسية والرابطات الطوعية على اختلافها، يمكن أن تكون مورداً هاماً للتوسيعية السياسية لأعضائها.

كذلك يمكن تعزيز الثقافة الديمقراطية بطرق عدة أخرى، فيمكن أن تكون الفنون أداة ناقلة هامة للأفكار والممارسات الديمقراطية، ولعرض المشكلات والخلافات المعاصرة على نحو يثير التفكير فيها،

ولإعطاء المجتمع صورة عن أوضاعه. ويمكن استخدام المناسبات العامة للاحتفال خاصة بالأحداث الديمقراطية والشعبية في تاريخ البلد ومؤسساته . وفوق كل ذلك تؤدي وسائل الإعلام دوراً حاسماً الأهمية في التربية السياسية بأوسع معانيها من خلال تحسين مستوى الإعلام والوعي العام ، وفي التقييم النقدي لسياسة الحكومة ، وفي توفير قنوات يستطيع أفراد الجمهور من خلالها الاتصال بعضهم ببعض .

الديمقراطية والحقوق السياسية :

ينطوي مفهوم الحقوق السياسية في القانون الدولي لحقوق الإنسان ، على طائفتين من الحقوق :

- وتشمل الطائفة الأولى من هذه الحقوق :

- ١ - حق كل مواطن في المشاركة في سير الحياة العامة في بلاده ، إما مباشرة ، وإما عن طريق ممثلين منتخبين بحرية.
- ٢ - حق كل مواطن في تقدّم الوظائف العامة ، على أساس من المساواة.
- ٣ - حق كل مواطن في أن ينتخب ، وأن ينتخب في انتخابات دورية حقيقة وحرة ، تتم على أساس من المساواة ، وبطريق الاقتراع السرى ، وتتضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين .

وهذه الطائفة من الحقوق نصت عليها المادة ٢ من الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية ، والمادة ٢٣ من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان ، والمادة ٣ من البروتوكول الأول ، الملحق بالاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان .



• أما الطائفة الثانية من الحقوق السياسية فتضم:

(١) الحق في التجمع السلمي مع الآخرين.

(٢) الحق في تكوين الجمعيات والنقابات وفي الانضمام إليها.

وهذه الحقوق قد ورد النص عليها في المادتين ٢١، ٢٢ من الاتفاقية الدولية، والمادتين ١٥، ١٦ من الاتفاقية الأمريكية، والمادة ١١ من الاتفاقية الأوروبية.

ويشير الدكتور سعيد فهيم خليل في دراسة قيمة له بعنوان «الحماية الدولية لحقوق الإنسان في الظروف الاستثنائية» إلى أن الطائفة الأولى من الحقوق السياسية مقصورة - فقط - على مواطنى الدول الأطراف، وبالتالي فهي لا تشمل الأجانب، فالمادة ٢٥ من الاتفاقية الدولية - مثلاً - تشير صراحة إلى ذلك بعبارة «كل مواطن»، وليس «كل فرد»، وهذا التحديد ينصرف أيضاً إلى وضع هذه الحقوق في كل من الاتفاقيتين الأمريكية والأوروبية.

غير أن الاتفاقية الأخيرة قد ذهبت إلى حد أبعد من ذلك، عندما نصت صراحة - في المادة ١٦ منها - على جواز فرض القيود على مباشرة الأجانب للطائفة الثانية من الحقوق السياسية أيضاً، وهي تلك المتعلقة بحرية الاجتماع والتجمع السلمي، وحرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها.

أولاً: الضوابط الدولية التي تحكم مشروعية القيود على مباشرة الحقوق السياسية، في أثناء حالات الطوارئ:

الأصل أن مباشرة الحقوق السياسية يمكن أن تخضع في الظروف الاستثنائية - كما هو في الظروف العادية - للقيود

التنظيمية، إلا أن مناط المشروعية الدولية لهذه القيود يتمثل في ضرورة مراعاة أمور ثلاثة:

- (١) أن تكون هذه القيود منصوصاً عليها في القانون.
- (٢) أن يكون فرض هذه القيود أمراً ضروريًّا في كل مجتمع ديمقراطي، لحماية الأمن الوطني، أو النظام العام والآداب، أو حقوق وحريات الآخرين.
- (٣) لا تنطوي هذه القيود على تمييز من أي نوع، سواء أكان ذلك بسبب العنصر أو اللون، أو الجنس أو اللغة أو الديانة، أو الرأي السياسي أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الملكية.

ومن المسلم به أن تقدير مدى مشروعية فرض هذه القيود على مباشرة الحقوق السياسية هو أمر يخضع للرقابة الدولية، من جانب أجهزة الاتفاقيات.

غير أنه غالباً ما تتعرض الحقوق السياسية في الظروف الاستثنائية، أو حالات الطوارئ، لقيود تحريمية شديدة من جانب الحكومات. وقد تت نوع هذه القيود في أشكالها وتفاوت في حدتها، وقد تصل إلى حد وقف أو تعطيل مباشرة تلك الحقوق تماماً، فقد يستتبع إعلان حالة الطوارئ تطبيق إجراءات استثنائية، يتم بمقتضاه تحريم عقد الاجتماعات العامة أو حظر التجمعات أو التظاهر، وقد يتسع نطاق هذه الإجراءات ليشمل وقف نشاط بعض الجمعيات أو النقابات أو وقف النشاط السياسي لحزب معين أو لعدد من الأحزاب السياسية المعارضة أو حلها، وقد ينتهي الأمر بحل الهيئة التشريعية وتأجيل الانتخابات العامة أو إلغائها.. ومن هنا



يثير التساؤل عن موقف القانون الدولي لحقوق الإنسان من هذه القيود أو الإجراءات، وعن الضوابط التي تحكم مشرعيتها، سيما وأن النصوص الدولية المعالجة للظروف الاستثنائية، في ظل الاتفاقيتين الدوليتين للحقوق المدنية والسياسية والأوروبية لحقوق الإنسان، قد أجازت للدول الأطراف تقيد أو تعطيل مباشرة الحقوق السياسية في هذه الظروف، ولم تشملها بالحصانة.

وفي هذا الصدد رأت اللجنة الدولية للقانونيين (ICI)، أن فرض مثل هذه القيود على بعض الحقوق السياسية من جانب الحكومات - لفترة محددة - قد يُبرر من جانبها، بمقتضيات حماية الأمن الوطني، أو بدعوى التخفيف من حدة التهديد والخطر الذي يواجهها إبان حالات العنف أو الاضطرابات الداخلية، أو عدم الاستقرار السياسي.

وفي ظل نظام تعدد الأحزاب السياسية.. يُطرح التساؤل عن مدى مشروعية إجراء حل أحد هذه الأحزاب أو بعضها، وفي صدد الإجابة عن هذا التساؤل يمكن القول - بداية - بمشروعية ذلك الإجراء في القانون الدولي لحقوق الإنسان، متى كان نشاط هذا الحزب أو تلك الأحزاب يستهدف هدم أو تحطيم الحريات المقررة، بمحض المأثيق الدولية.

وقد أثير هذا الأمر في شأن الأحزاب الشيوعية أو الماركسية، حيث قامت السلطات في جمهورية ألمانيا الاتحادية بحل الحزب الشيوعي الألماني، تنفيذاً لحكم صدر من المحكمة الدستورية - بتاريخ ١٧ إبريل ١٩٥٨ - بعدم دستورية ذلك الحزب وبحله ومصادرة أمواله.



وعندما طعن الحزب على ذلك الإجراء أمام اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان، وتمسك ببطلان الحكم الصادر بحله لخالفته للمواد ٩، ١٠، ١١ من الاتفاقية الأوروبية.. ورفضت اللجنة هذا الطعن، واستندت في ذلك إلى نص المادة ١١٧ من الاتفاقية المذكورة، والتي تنص بأنه «ليس في الاتفاقية حكم يجوز تأويله على أنه يخول لأى دولة أو جماعة، أو فرد، أى حق في القيام بنشاط أو عمل، يهدف إلى هدم الحقوق والحرفيات المقررة في الاتفاقية، أو فرض قيود على هذه الحقوق والحرفيات، أوسع من القيود الواردة بها».

وقد رأت اللجنة أن الهدف المعلن للحزب الشيوعي الألماني هو إقامة مجتمع شيوعي، يقوم على حكم الطبقة العاملة ودكتاتوريتها، ومن ثم فإنه حتى لو كان يسعى إلى السلطة بطرق دستورية.. فإن اللجوء إلى الدكتاتورية لا يتفق مع الاتفاقية؛ لأنه ينطوي على القضاء على عدد من الحقوق والحرفيات التي تكشفها.

الديمقراطية والحقوق والحرفيات النقابية:

- تقطع تقارير منظمة العمل الدولية (ILO) بأن معظم الحكومات تلجأ-
- في حالات الطوارئ - إلى فرض قيود شديدة على النشاط النقابي، بل
- وفي كثير من الأحيان - قد يسفر الأمر عن اتخاذها إجراءات استثنائية خطيرة، تصل إلى حد وقف نشاط النقابات العمالية أو حلها.

ومن هنا تبدو أهمية تعرف الضمانات التي رصدها القانون الدولي لحماية الحقوق والحرفيات النقابية في هذه الظروف، وذلك من الدراسة سابقة الذكر للدكتور سعيد فهيم خليل.



(أولاً) الضمانات الدولية المقررة في الاتفاقيتين ٩٨، ٨٧ لحماية الحقوق والحرريات النقابية:

نصت الاتفاقية الدولية رقم (٨٧) الخاصة بالحرريات النقابية وكفالة الحقوق النقابية، والصادرة في ١٩ يوليو عام ١٩٤٨ على الحقوق والحرريات التالية:

(أ) حق العمال وأصحاب الأعمال - دون أى تمييز - في تكوين النقابات، التي يختارونها، أو في الانضمام إليها دون حاجة إلى إذن سابق، وذلك فقط في حدود القواعد المعمول بها في هذه النقابات.

(ب) حق نقابات العمال، وأصحاب الأعمال في إعداد لوائحنظمها الأساسية، والقواعد الإدارية الخاصة بانتخابات ممثليها في حرية كاملة، وكذلك في تنظيم أوجه نشاطها، وتحديد برامجها.

(ج) حق النقابات المذكورة في تكوين اتحادات، أو اتحادات عامة، والانتماء إليها، وحق كل نقابة أو اتحاد، أو اتحاد عام في الانتماء إلى المنظمات الدولية للعمال وأصحاب الأعمال.

(د) حق النقابات أو الاتحادات في اكتساب الشخصية القانونية. كما نصت هذه الاتفاقية على وجوب أن تتعهد الدول الأطراف باتخاذ الإجراءات الملائمة واللازمة لضمان حرية العمال وأصحاب الأعمال في مباشرة حقوقهم النقابية.

الديمقراطية وسيادة القانون:

تجسد «سيادة القانون» المبدأ البسيط القاضى بأن يعمل جميع موظفى الدولة، المنتخبين منهم وغير المنتخبين، فى إطار القانون والدستور، على أساس السلطات المخولة لهم والمحددة قانوناً، ويمكن إرجاع هذا المبدأ عبر العصور إلى فكرة أرسطو بأن خير حكمة هى التى تقوم على «سيادة القانون لا سيادة الأشخاص». وقد ظهر المبدأ، فى شكله الحديث، من النضال فى سبيل الحد من السلطة التقديرية التحكيمية للملك وموظفيه، بفرض الحصول على ترخيص قانونى لجميع التدابير التنفيذية.

ويمكن ببساطة اعتبار سيادة القانون حجر زاوية للحرية الفردية وللديمقراطية على السواء، فبدونها لا يمكن أن تكون هناك حماية للحقوق الفردية فى مواجهة السلطة التنفيذية، ولما كان مصدر القانون هو دستوراً ديمقراطياً وهيئة تشريعية منتخبة، فإنه يجب أن يكون التزام السلطة التنفيذية به أحد مقتضيات الديمقراطية. ويجب من ثم اعتبار أى محاولات لتجاوز القواعد الإجرائية أو القانونية، بدعوى «مصلحة الوطنية» أو تحت ضغط مطلب شعبي عاجل، منافية للديمقراطية.

بيد أن سيادة القانون لا تكون فعالة إلا بقدر ما تكون هناك هيئة قضائية مستقلة لحفظها. وتقضى المادة ١ من المبادئ الأساسية للأمم المتحدة بشأن الهيئة القضائية بأن تكفل الدولة استقلال السلطة القضائية وأن يسجل هذا الاستقلال في دستور البلد أو قوانينه. وهذا الاستقلال هو استقلال جماعي للهيئة القضائية عن السلطة التنفيذية



وتدخلها، وهو أيضاً شخصى لكل من القضاة فى أداء مهامهم دون خشية أو مجاملة. ويطلب هذان النوعان كلاهما من الاستقلال أكثر من مجرد ضمانات دستورية شكلية، ويعتمدان أيضاً على طرق تعيين القضاة وعلى أمن الاحتفاظ بالمنصب. فلا ينبغي أن تكون التعيينات فى يد الحكومة أو السلطة التنفيذية، وإنما يجب أن تكون من مسؤولية لجنة قضائية برلمانية أو لجنة مستقلة للخدمات القضائية تنشأ بمقتضى الدستور. ويجب بالمثل أن يكون القضاة غير قابلين للعزل من قبل الحكومة القائمة، وإنما ينبغي أن يؤمن لهم الاحتفاظ بمناصبهم بحيث لا تُنهى أعمالهم إلا بإجراءات خاصة من الهيئة التى تتولى تعيينهم وأسباب محدودة مثل الفساد أو المخالفات الجسيمة الأخرى أو التقصير فى أداء الواجب. وتنطبق مثل هذه الاعتبارات على فروع المهنة القانونية الأخرى التى يكون استقلالها عن الحكومة ضرورياً لضمان إعمال مبدأ سيادة القانون.

ويضطلع البرلمان بالدور الرئيسي فى تأمين المسائلة السياسية والمالية للسلطة التنفيذية، وهو يؤدى ذلك فى المقام الأول من خلال السلطة المخولة له لإقرار التشريعات والضرائب وعن طريق الإجراءات التى تكفل فحص ومناقشة جميع المشاريع التى تعرض عليه فحصاً دقيقاً قبل أن تصبح قانوناً. وهناك فى المقام الثانى سلطات البرلمان فى فحص عمل السلطة التنفيذية عن طريق استجواب الوزراء، وفحص الوثائق، واستجواب موظفى الدولة المعنيين، ويجرى الإضطلاع بهذه الوظائف بمعرفة البرلمان مجتمعـاً فى جلسة عامة وكذلك عن طريق بنية منظمة من اللجان.



وإن فعالية أداء البرلمان لدوره في تأمين مساعدة الحكومة تتوقف لحد ما على استقلالية موقف أعضائه فرادى . وكان الاعتقاد السائد تقليدياً أنه يكفى لضمان استقلالهم أن يمنحوا حصانة من محاكمتهم عن أي شيء يقولونه في المجلس ، حتى يستطيعوا أن يتكلموا دون خوف يساورهم ، غير أنه بالنظر إلى تشعب عمل الحكومات اليوم ، فإنه لا يمكن للنواب ممارسة نقد فعال إلا إذا كانت لديهم تسهيلات كافية للبحث والفحص المكتبي ، وإمكانات مكفولة للاستعانة بالخبراء الخارجية . ومن المهم أيضاً لا يكونوا مقيدين بموافق الحزب بدرجة تحد من قدراتهم النقدية . فحيثما يكون الأعضاء معتمدين على المستويات الرئاسية للحزب لانتخابهم أصلاً أو لتعيينهم في اللجان المخصصة ، تقل احتمالات «خروجهم عن الصدف».

المشكلات التي تواجه الديمقراطية :

كتب الباحثان ديفيد بيتمام وكيفن بويل دراسة لليونسكو أشاراً فيها إلى أن المشكلات الأكثر حدة التي تواجه الديمقراطية اليوم هي تلك التي تنبثق من المجال الاقتصادي الذي يؤثر حالياً على السكان في معظم بلدان العالم . فالاقتصادي الذي يؤثر حالياً فالبطالة مستمرة لم تُعرف مسؤولياتها منذ الثلائينيات من القرن العشرين ، بما ينطوى عليه ذلك من آثار مرهقة لميزانيات الدول ولجهود تأمين الرفاهية . والبلدان التي تنبثق من نظام شيوعي سابق تتعرض لصدمات الخصخصة والتحول إلى اقتصاد السوق ، وهو ما يجلب انعداماً للأمن على نطاق واسع وتفاقماً لعدم المساواة وخطر تضخم مفرط . والكثير من البلدان



الأقل تقدماً تعانى منذ سنين نمواً صفرياً أو تحت الصفر، بما يرتبط بذلك من أفكار للسكان وتخفيضات في برامج الرعاية الاجتماعية وخطر المعاقة.

إن معاناة الصعاب الاقتصادية على هذا النطاق الذي تبنت به حالياً هذه الكثرة من البلدان والشعوب، لها حتماً آثار سياسية. فهى تزيد من حدة التناقض الاجتماعي على اختلاف أنواعه، بزيادة شدة الصراع على الفرص الاقتصادية وجعل تكلفة فقدانها أصعب احتمالاً. وهى تشجيع الهجرة الاقتصادية التي تولد بدورها عداء للمهاجرين إلى بلد ما وطلبات للجوء إلى دولة حصينة يحتمون فيها بين الدول المتقدمة. وتزيد ظروف الكساد الاقتصادي من صعوبة تحقيق مثل المساواة فى المواطننة وتؤدى إلى فقدان الثقة فى قدرة الحكومات الديمقراطية على إيجاد حلول لمشكلات المجتمع. وفي حين أن النظم الديمقراطية القوية قد تستطيع مواجهة هذه الصدمات، فإنها، أى الصدمات، أشد إضراراً - بكثير - بالديمقراطيات الوليدة، التي تحتاج إلى ظروف مواطنية نسبياً لترسخ أقدامها في جو من الأمان.

وللكساد الاقتصادي الحالى ثلث سمات تساعد بصفة خاصة على تقويض الثقة في الحكومات الديمقراطية، وأولاًها هي أن كثيراً من العمليات والمؤسسات المؤثرة في تحديد الثروات الاقتصادية لبلد ما تكمن الآن خارج حدوده، ومن ثم تتجاوز نطاق رقابة الدولة ذات السيادة المفترضة. وهذا الفقدان للسيطرة الاقتصادية يصيب جميع البلدان، ولكن على الأخص منها الأقل تقدماً، التي لا تستطيع أن تفعل

الكثير للتأثير على أسعار المواد الأولية أو على شروط تسديد الديون أو الاستثمارات الخارجية فيها، والتى تهمها إلى حد بعيد. وثانيتها هي أن هذا الوضع يزيده تفاصلاً النظرية الاقتصادية السائدة في العقود الماضيين، التي راحت تناهى بأن الحكومات لا يمكن أن تفعل الشيء الكثير لصوغ أو تحسين المقدرات الاقتصادية لبلدانها، إذ تحددها قوى السوق واستجابات الأفراد والمؤسسات لفرص التي تهيئها السوق. وثالثتها أن هذا المعنى رافقه إيمان قوى بالصلحة الذاتية الفردية والأسرية، وهو ما أوهن الإحساس بالمسؤولية الجماعية التي يمكن أن تدعم حكومة أكثر نشاطاً أو موقفاً أكثر سخاء تجاه من هم أقل حظاً، سواء في البيت أو خارجه. إن الفكرة القائلة بأن مشكلات التكافل الاقتصادي والاجتماعي تتطلب حلولاً جماعية لا تزال تنتظر عرضاً جديداً مقتعاً في عالم شوهدت فيه صورة الاشتراكية وأصبحت فيه أي نزعية دولية تقدمية تخس قدرها.

هل تستطيع المجتمعات الفقيرة الاضطلاع بالديمقراطية؟

إن الفكرة القائلة بأن المجتمعات الفقيرة لا تحتمل الديمقراطية فكرة تحمل في طياتها عدداً من الشواغل المختلفة، وأحدها هو أن تنظيم الديمقراطية مكلف ومستغرق للوقت وأن موارد الدولة الشحيحة من الوقت والمال يحسن إنفاقها في تلبية حاجات السكان الأكثر إلحاحاً، مثل الصحة والتعليم والمساعدة على تأمين مقومات البقاء الاقتصادية الأساسية. ومقارنة بذلك يبدو تنظيم الانتخابات وإعداد المسؤولين لأداء أدوارهم الديمقراطية، والتأخيرات في صوغ وتنفيذ السياسات التي



تفرضها المسائلة البرلمانية والشعبية، وما إلى ذلك، كل هذه تبدو ترفاً لا يمكن احتماله.

إلى هذه الحجة المالية الضيقة يمكن إضافة شاغل أوسع يقوم على أن مساوى الديمقراطية قد ترجم بكثير مزاياها في مجتمعات تعيش في دول واقتصادات نامية. فالانقسامات الاجتماعية والسياسية التي تحدثها المنافسات الانتخابية شديدة الضرر خاصة حيث تكون الدول نفسها حديثة النشأة وتكون الذاتية الوطنية لا تزال في برامعها. وعلاوة على ذلك فإن جمهور الناخبين الواقع والناضج والذى يتطلب الأمر وجوده إذا أريد للديمقراطية لا تحول إلى عملية قصيرة الأجل أو غوغائية، أو حتى إلى تعصب سافر، هو نمطاً ناتج التنمية الاقتصادية. والأمر، من وجهة النظر هذه، لا يقتصر على أن الوحدة الوطنية والتنمية الاقتصادية أولويات وطنية أكثر إلحاحاً من الديمقراطية؛ إذ يجب في التسلسل التاريخي للأمور إقامتها قبل الديمقراطية، حيث توفران لها القاعدة الضرورية أو الشرط المسبق الذي لا غنى عنه.

فلا يمكن، أولاً، معاملة التنمية الاقتصادية على أنها مفهوم كمى بحت يقاس مثلاً بمتوسط نصيب الفرد من إجمالي الناتج المحلي، فهى أيضاً مفهوم نوعى عن رفاهية السكان، تتصل به بصفة خاصة اعتبارات توزيع الدخل وتوزيع إنفاق الدولة (بين الصحة أو التعليم مثلاً والقوات المسلحة). وواقع الحال الآن أن هذه الجوانب النوعية للتنمية الاقتصادية تتوقف هى ذاتها على طابع النظام السياسي ومدى

استجابته لطلعات السكان ، فجماهير الناخبين الديمقراطية أكثر نزوعاً إلى المطالبة بسياسات تحد من غلواء الفوارق الاقتصادية وإلى مساندة إتفاق الدولة على الصحة والتعليم والبني الأساسية المادية بدلاً من الإنفاق على الجوانب العسكرية أو المشروعات المظهرية القليلة النفع اجتماعياً . وفضلاً عن ذلك فإن نظام الحكم المفتوح والخاضع للمساءلة سوف يستخدم الموارد العامة بكفاءة أكثر من حكومة منغلقة ومتسلطة . كما أنه سيكون نظاماً لا يمكن فيه لفضائح كبرى ، كانتهاكات حقوق الإنسان الواسعة النطاق ، أو تردى حالة البيئة أو تعرض السكان للمجاعة ، أن تبقى لسنوات دون كشفها . وقد أكدت الوثيقة الختامية للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان الذي عقد في فيينا في يونيو ١٩٩٣ على العلاقة الإيجابية بين الديمقراطية والتنمية وحماية حقوق الإنسان .

وينبغي من ثم أن تكون القضية بالأحرى هي ما إذا كانت المجتمعات تستطيع احتفال عدم وجود ديمقراطية ، بالنظر إلى أعماق الهوة التي يمكن أن تهوى إليها سلطة سياسية غير خاضعة للمساءلة ولا تستجيب لمطالب السكان . كما ينبغي أن تكون قضية كيفية تمكين النظم الديمقراطية من أن تعمل على نحو أفضل وبطريقة تتناسب والظروف والمتطلبات الخاصة للبلد المعنى ، لا التخلّي عن الديمقراطية برمتها .

فماذا يمكن أن تفعل الديمقراطيات المتقدمة لمساعدة الديمقراطيات النامية؟

تستطيع الديمقراطيات المتقدمة أن تفعل الكثير لمساعدة الديمقراطيات النامية ، فعلى المستوى العام يمكنها أن تعترف اعترافاً



صادقاً بالحق في التنمية للبلدان النامية، وبما يترتب على ذلك من واجبات على المجتمع الدولي تجاهها، وبمزيد من التحديد يمكنها مساعدتها عن طريق توفير التدريب ونشر الممارسات الديمقراطية الطيبة. فيمكن مساعدة الديمقراطيات النامية لتدريب الموظفين العامين على اختلاف فئاتهم: موظفى الانتخابات وكتبة البرلمان والمحامين الدستوريين والمراقبين الماليين وأعضاء الهيئة التشريعية ومسئولي الأحزاب وما إلى ذلك. أما نشر الممارسات الجيدة فيعرف أكثر صوره تطوراً في مجالات المنافسة الانتخابية، حيث تشكل الأفرقة الدولية وسيلة مقبولة على نطاق واسع لتقدير مدى حرية الانتخابات ونراحتها، وفي مجال حقوق الإنسان حيث توجد معايير دولية واضحة بشأن مضمون الأحكام الخاصة بحقوق الإنسان وإجراءاتها. غير أن وضع معايير الممارسة الجيدة يمكن أن يتسع ليشمل مجالات عدة أخرى للعملية الديمقراطية، بما في ذلك افتتاح الحكومة وخضوعها للمساءلة. على أن أداء بعض الديمقراطيات المتقدمة ذاتها، في جميع هذه المجالات، ربما لا يزال بحاجة إلى تحسين كبير، وإن مساعدتها للأخرين ستزداد مصداقية بقدر ما تبدي هي ذاتها استعداداً لتحسين أساليبها والنهوض بها إلى أعلى مستويات الممارسة الدولية.

ولعل المسألة التي تثير خلافاً أكثر مما تثيره المساعدة في هذه الجوانب من تحقيق الديمقراطية هي الممارسة العصرية المتمثلة في استخدام مساعدات التنمية الاقتصادية، والتهديد بإيقافها، كوسيلة لتسريع إدخال الانتخابات المتعددة الأحزاب أو لفرض الالتزام بحد أدنى من معايير حقوق الإنسان (وهو ما يسمى بـ«المشروطة السياسية»)، ويحتاج أولئك

الذين يؤيدون مثل هذه السياسات من جانب العالم المتقدم بأن مساعدات التنمية ظلت تستخدم لفترات طويلة لدعم نظم حكم مستبدة ذات سجل حافل بانتهاكات حقوق الإنسان، وأن «المشروطية» تستشعج جماعات المعارضة والجماعات المناضلة من أجل الديمقراطية داخل البلد المعنى. أما من يعارضون هذه السياسات فيحاجُون بأنها غير متسقة في الممارسة لأنها تخضع لأهداف أخرى من أهداف السياسة الخارجية، وغير مؤكدة في آثارها لأنها تشجع امتثالاً شكلياً مجرداً، وبأن ثمة شيئاً من التناقض في السعي إلى تعزيز حرية الإرادة الداخلية بوسائل إجبار خارجي. ويتوقف الشيء الكثير على السياق المحدد لمثل هذه السياسات وكيفيتها. والأمر الذي لا شك فيه هو أننا نلح بشكل متزايد عالماً لم تعد فيه اعتبارات «السيادة» مقبولة لحماية الدول من الضغوط الخارجية حين تنتهاك بشكل خطير حقوق مواطنها أنفسهم ومع ذلك فإن مثل هذه الضغوط يمكن أن تمارس بصورة أكثر فعالية من خلال إعمال اتفاقيات حقوق الإنسان التي وفقت عليها، وذلك بواسطة الهيئات الإقليمية أو الدولية المنشأة لهذا الغرض لا بواسطة الجهات المانحة على أساس ثنائي.

وهناك اعتراف آخر على السياسات القائمة على المشروطية السياسية من جانب العالم المتقدم، وهو موجه لا إلى السياسات بوصفها هذا، وإنما إلى التناقض الذي ينطوي عليه دعم الديمقراطية باليمني بينما تتبع بالييري السياسات الاقتصادية لإعادة الهيكلة وتسديد الديون، التي قد تلعب دورها في زيادة إضعاف الديمقراطيات التي لا تزال هشة. ففائدة المعونة الاقتصادية يمكن ببساطة أن تكتسحها طلبات تسديد الفوائد على الديون الخارجية، واشترطات «إعادة



الهيكلة» يمكن – من خلال التخفيض الشامل للإنفاق العام بلا تمييز – أن تهدد البرامج التي يعتمد عليها الفقراء والتي تتسم بأكبر الأهمية في الحفاظ على مساندة الجماهير للعملية الديمقراطية وفي توليد الثقة بقدرة الحكومة على الإمساك بزمام مصيرها الاقتصادي.

وتعال الحقوق الأساسية التي تكفل العمل والمسكن والمأكل ومستوى ملائمة للمعيشة، والتعليم والاحتياجات الأخرى ، الأساس الذي يقوم عليه المجتمع المدني . فالمجتمع الذي ينتشر الجوع بين أفراده لا يمكن أن ينجز سياسات ديمقراطية إلا بشكل منقوص . فالوفاء بحاجات الإنسان الأساسية التي تكفل له البقاء أساس لا غنى عنه إذا أريد للديمقراطية أن تسير . والمبادئ الديمقراطية تقتضى أن يكون لكل مواطن صوت مساوٍ للأخرين . وكلما كانت هناك فوارق جسيمة في فرص العيش وفي الالتحاق بالتعليم مثلاً، انقص ذلك بشكل خطير من الطاقات الديمقراطية للمجتمع . وفي نفس الوقت فإن الديمقراطية – باعتبارها عملية جماعية – تشكل وسيلة يمكن بها حصر هذه الفوارق والتخفيض منها .

وينطبق الشيء نفسه على مهمة التنمية ، فالتنمية لا يمكن أن تكون مستدامة على المدى الطويل إلا إذا كانت سياسات التنمية خاضعة للمساءلة من جانب الشعب وكانت تتابع داخل إطار يحترم جميع حقوق الإنسان وسيادة القانون .

وقد اقترح اليونسكو الوصايا العشر لحقوق المواطنين :

- ١- تيسير ميلاد الأطفال بواسطة الاختصاصيين .
- ٢- فضاء معيشي آمن وآمن .

- ٣- غذاء كاف.
- ٤- رعاية صحية في المتناول.
- ٥- تعليم جيد وعملي.
- ٦- المشاركة السياسية.
- ٧- حياة منتجة اقتصادياً.
- ٨- التأمين ضد البطالة.
- ٩- حياة كريمة لكتاب السن.
- ١٠- مدفن لأنق.

وتتلخص التبعات العملية لهذه الوصايا التي تشكل أساس العقد الاجتماعي الجديد في أن الدولة ستلزم نفسها بتنفيذ هذه الحقوق قبل مواجهة مطالب أخرى. وأنذاك ستكون النظرة إلى النمو الاقتصادي لا على أساس أنه توسيع لقوى المنتجة في المجتمع عن طريق احترام حقوق المواطن الكاملة لكل السكان. وهكذا يصبح النمو الاقتصادي مرتبطاً بهدف اجتماعي معين، ويطلب تدخل الدولة في الممارسات الفوضوية لقوى السوق. ويدعم العقد الاجتماعي الجديد النظرية الاقتصادية بهدف أخلاقي، محولاً إياها من علم نفعي ذي طبيعة شديدة الفردية إلى علم وجودي متجرد من الذاتية.

والعقد الاجتماعي الجديد (بين الدولة ومواطنيها) يشير إلى أنه في إطار مضمون حق المواطن في موارد كسب عيش مناسب، وبهذا يكون مقصد العقد الاجتماعي الجديد هو احترام مطالب المواطنين من



الموارد الموجودة في حوزة الدولة لدعمهم ومساعدتهم في صرائهم من أجل وسيلة كسب العيش. ولئن كانت الوصايا العشر مجرد إعلان أخلاقي إلا أنها تقدم الإطار اللازم لكل أسرة لوضع مخططاتها الرئيسية بوسائل كسب العيش. ويفهم كسب العيش في هذا المقام على أنه إنتاج أو إيجاد سبل المعيشة كواحد من المكونات الأساسية للعملية الاجتماعية التي لا أريد لها احتواء المجتمع كله في ظلها، فلا بد أن تعتمد كثيراً على سلطات وموارد الدولة.

أشكال جديدة للعلاقات بين الدولة والمجتمع:

بمنظور العقد الاجتماعي الجديد يتخذ المجتمع المدني مكان الشريك النشط مع الدولة في ضمان الحقوق المنصوص عليها في الوصايا العشر لكل مواطن. والمفهوم ضمناً أن المشاركة الديمقراطية من المواطنين تقتضي منهم دوراً أكثر فاعلية بالإدلاء بأصواتهم في الانتخابات، وضرورة اشتراكهم المباشر في عمليات التزويد بالسلع والخدمات ذات الأهمية المركزية لكسب العيش بواسطة أعضاء الأسر في الجمعيات المدنية. وتقدم الدولة من جانبها الموارد للمواطنين الأفراد والأسر من خلال الجمعيات المدنية. ويمكننا أن نفك في هذا التنظيم كما لو كان علاقة بشكل مثلك بين الدولة والجمعيات المدنية والأسر.

وتنتظم الجمعيات المدنية في هذا النموذج طبقاً لعوامل العضوية المحددة والتيسير الديمقراطي للأمور وأعمالهم غير الهدافه للربح. وهي لا تنتقى موارد الإنفاق من الدولة فقط، ولكنها تسهم أيضاً في تحقيق مشروعاتها بالموارد المتحصلة لديها، بما في ذلك مساهمات

العمالة المباشرة والخبرات الفنية والأموال. وتمويل المشروعات خلال حدود الموارد المتاحة بواسطة الدولة على أساس تنافسي وطبقاً للمعايير المحلية أو الوطنية (المعتمدة على ما إذا كانت الحكومة المحلية أو الوطنية هي هيئة التمويل الأساسية). وتقوم الأسر، في المقابل، بدور نشط كمساهمين في هذه العملية كما أنهم في النهاية هم المستفيدون المباشرون لها، وخلال التصويت الديمقراطي من طرف الأعضاء البالغين يمكنهم جعل الدولة مسؤولة ومشرفة عليها.

ولن يحدث أى شيء من ذلك تلقائياً، ولا يستطيع كذلك أى نظام لحقوق المواطنين أن يفرض بالمراسيم الإدارية. ويجب على الأفراد مدعومي السلطة أن يمسكوا بزمام المبادرة بأنفسهم، بواسطة جلب ضغط سياسي على كاهل الدولة كى تعرف بمطالبهم.

وبالنظر للطبيعة السيطرة للنظام المستقر فى أرجاء العالم، فإن هذا يضع تحدياً هائلاً قد يستغرق جيلاً أو جيلين قبل أن يبدأ فى إبراز نتائج ملموسة. والمهمة ليست سوى عملية إعادة توازن لميزان القوى بين الدولة والمجتمع المدنى، ومن المفهوم أن هذا الأخير يشمل حتى هؤلاء الذين قام الاقتصاد الشريعى الواقع تحت سيطرة رأس المال الممول وتجمعات الشركات الضخمة بقذفهم بعيداً كأفراد مدعومى الفائدة لأغراضه.

والمهمة هى تحويل مطالبات هؤلاء المواطنين المستبعدين إلى حقوق وإعطاء الفرصة لأصوات الفقراء العديدة كى تصبح مسموعة فى المناقشات الديمقراطية، وخلال المنظمات القوية الخاصة بهم.



الديمقراطية والسلام :

فى دراسة عن علاقة «السلام بالديمقراطية» للكاتب الفرنسي «آلن كاينه» ميز فيها بين الأساليب الكبرى لتناول تجربة الديمقراطية، وهى أساليب مرتبطة بجميع أبعاد الديمقراطية. ويدل تنويعها وعدم قابليتها للاختزال على مدى دقة الحديث عن الديمقراطية بصفة عامة، وكأنها ذات جوهر فريد ومتجانس.

تنوع أوجه الديمقراطية :

الوجه الدستوري :

تعتبر التعاريف الأكثر رواجاً للديمقراطية أنها أولاً وحصرياً شكل محدد لحكم سياسي، ونوع من أنواع الدستور، أما اليوم فهى تعتبر إلى حد كبير مطابقة للنظام البرلماني وللتمنافس الحر بين الأحزاب السياسية بهدف الوصول إلى حكم البلد.

فى هذا الإطار العام تتباين نماذج مختلف أشكال الديمقراطية وفقاً للوزن الذى يعطى لكل من السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية من جهة، ومن جهة أخرى وفقاً لمدى فعالية حرية الصحافة والجمعيات، لكن النظام البرلماني لا يمكن أن ينشأ ويعمل وحده، كأنه فى بيئه مفرغة أو فى فقم، وحتى لا يكون النظام البرلماني طيفاً وهمياً أو عابراً، فمن الضرورى أن تقبل بقواعد لعبته شريحة كبيرة من السكان والقوى السياسية القائمة، وأن تستند التعددية السياسية إلى

ينص عليها الدستور إلى احترام التعددية الاجتماعية والثقافية والدينية التي تتجاوز الإطار السياسي والدستوري . باختصار لا يمكن أن تنمو الديمقراطية السياسية إلا بعد ارتباطها بمقومات أخرى عائدة لطلب الديمقراطية .

الوجه الرمزي:

يرى تيار فكرى هام أن الشكل الدستورى ثانوى بالنسبة إلى البعد الرمزي للديمقراطية . إن كان الطموح إلى الديمقراطية بالنسبة إلى توکيل يرتدى ثوب قوة «إلهية» ، أى لا تقاوم ، تزيل كل ما يعترض طريقها من أشكال اجتماعية سابقة ، فذلك بسبب شحنتها الانفعالية والخيالية القوية جدًا . وقبل أن تكون الديمقراطية دستوراً سياسياً ، فهى أولاً إيمان الراسخ بالمساواة والتماثل الأساسيين بين بنى البشر جميعاً وهى رفض الإنسان أن تفرض عليه تراتبية باسم بعض الفوارق المعروفة عنها أنها طبيعية أو مقدسة ، كالفرق بين الأرستقراطيين ذوى الدم النبيل وعامة الشعب ، والطاهرين وغير الطاهرين ، والبيض وذوى البشرة الملونة ، والرجال والنساء . . . إلخ . والذين هم في النهاية متشابهون مبدئياً ، مهما كان اختلافهم كبيراً من حيث الغنى أو الهيبة أو السلطة التي تميزهم .

وتقوم هذه الديمقراطية على نظام رمزي خاص ، يحول دون اقتران السلطة بالمعرفة عن طريق جعل السلطة مكاناً فارغاً غير قابل للامتلاك (يعكس أى نظام وراثي) ، ويمنع المجتمع من اعتبار نفسه كياناً موحداً ، كجماعة عضوية . هذا البعد الرمزي التأسيسي هو ما



تعبر عنه المطالبة بحقوق الإنسان. وتبدو هذه الأخيرة بعيدة عن كونها مجرد أيديولوجيا الطبقات الحاكمة أو السلطات الإمبريالية، بل إنها تشكل التأكيد الرمزي الأول على احترام الاختلافات بين الأفراد، ولو لفراخ أى ادعاء للديمقراطية من معناه.

وباسم هذه الحقوق - حسب بعض الكتاب - يمكن أن نتذكرة بالديمقراطية ونرفض حكم صناديق التصويت عندما نخشى أن يوصل هذا الأخير قوى غير ديمقراطية إلى الحكم. لنذكر مثلاً وصول هتلر إلى الحكم عام ١٩٣٣ م. لقد كان غاية في الديمقراطية. ونرى بوضوح هنا - فيما يتعلق بإدراك ما هو جوهرى في الديمقراطية - كيف أن مسألة الآلية الانتخابية وقاعدة الأغلبية مسألة ثانوية مقارنة بالتأكيد الأساسي والرمزي الأول على حقوق الإنسان.

وفي السياق نفسه يمكن اعتبار أن الشرط الذي لا رجوع عنه لنشأة مجتمع ديمقراطي يكمن في القبول بفصل السلطة السياسية عن السلطة الدينية وجعلها صلبة تجاهها. وبهذه النظرة، حتى وإن كان صحيحاً أن المثل الأعلى للديمقراطية المعاصرة متجلّ في الدين، فإن إرساء الديمقراطية يتمشى وإرساء العلمانية والعلمنة.

الوجه الاجتماعي:

يبدو أن هذا البعد الرمزي للديمقراطية أساسى للحدثة أكثر من مجرد البعد الدستورى، أى أنه أكثر تصيلاً وتوليداً لها، وهذا ما يبدو جلياً متى أدركنا أن المطالبة الديمقراطية تتخطى إلى حد بعيد الحقل

السياسي. وبعيداً جداً عن النظام الانتخابي وحده، ينوى الرجال والنساء المعاصرون إرساء الديمقراطية في جميع مجالات الخبرة الاجتماعية من المؤسسة إلى التربية، ومن العائلة إلى العلاقات بين الجنسين، وهنا أيضاً يطرح السؤال التالي: إلى أى مدى يمكن إنشاء نظام برلماني قابل للاستدامة إن لم يظهر فيه هذا الطموح العام إلى الديمقراطية الاجتماعية والاقتصادية، وبال مقابل من المحتمل لا ينجم القسط الأعظم من العداء للديمقراطية البرلمانية عن رفض لهذه الصيغة الدستورية في حد ذاتها بل عن خوف من أن تشجع عمليات إرساء الديمقراطية الأخرى، لاسيما ديمقراطية العلاقات بين الجنسين، بدون شك، وهي ثورة حقيقة ضد الأعراف.

هل يمكن لأى بلد أن يصل إلى الحكم الديمقراطي؟

قال الفيلسوف الليبرالي ج. س. ميل - من فلاسفة القرن التاسع عشر - إن الحكومة الديمقراطية تتطلب مستوى متقدماً من الحضارة. وكان يعتقد أن البلدان غير الغربية غير قادرة على أن تحكم نفسها وأنها تحتاج إلى نظام حكم مطلق خير يفضل أن يديره الغرب. وكان هذا الرأى العنصري مميزاً حتى لأكثر المفكرين استئثاراً في تلك الحقبة. وعلى الرغم من أن بلوغ السكان مستوى من التعليم مفيد بلا شك للديمقراطية، فى تضييق الفجوة بين الحكام والمحكومين، فإنه ليس ثمة من دليل على أن الافتقار إلى تعليم نظامى يجعل السكان غير قادرين على فهم ومناقشة المسائل التى



تمسهم، أو على الاضطلاع بالمسؤولية عن شؤونهم الخاصة. ويمكن أن يتصرف السجل الطويل للحكم المطلق، إمبرياليًا كان أو داخلياً، بأى شيء إلا أن يكون خيراً.

فما يدل عليه السجل التاريخي هو أن الديمقراطية نادرًا ما تستتب بدون كفاح شعبي وتعبئة على نطاق واسع وأحياناً على مدى فترة طويلة وتجهد كبير؛ إذ يلزم إقناع عامة الناس بضرورة الحكم الديمقراطي لتحقيق تطلعاتهم الأساسية ويجب أن ينظموا صفوفهم للمطالبة به، فالديمقراطية، بعبارة أخرى، لا تأتى طواعية من أعلى. فالحكام التقليديون والديكتاتوريون والحكام الشيوعيون من زعماء الحزب، والمحليون الأجانب، لا أحد منهم يتخلى طواعية عن السلطة، ولكن فقط عندما يفقد نظامهم الثقة والحظوظ وتؤدى التعبئة الشعبية إلى إقناعهم بأن استمرارهم في السلطة لا يمكن إلا أن يثير اضطراباً يزداد عمقاً ويؤدى إلى استحالة الحكم.

ومن المؤكد أن تقديم الدعم من الديمقراطيات في الخارج يمكن أن يساعد في تحقيق النصر للقوى الديمقراطية وفي حصولها على دستور ديمقراطي، بيد أن الديمقراطيات الغربية، خلال فترة الحرب الباردة، كانت معنيةً بالحد من انتشار الشيوعية في بلدان أخرى أكثر من عنايتها بتشجيع الديمقراطية، وساعدت بذلك على بقاء بعض النظم بعيدة تماماً عن الديمقراطية في السلطة. ومنذ انتهاء الحرب الباردة مال ميزان النشاط الدولي بشكل حاسم نحو دعم الحركات والحكومات الديمقراطية.

الديمقراطية والمشاركة:

إن وجود حياة ديمقراطية بالمفهوم الليبرالي غير ممكن دون مشاركة المواطنين كافة من خلال ممثليهم المنتخبين في صناعة القرارات الوطنية على مختلف الصعد من ناحية وتدالو السلطة فيما بين ممثلي القوى الاجتماعية في الساحة الوطنية من ناحية ثانية والمشاركة السياسية لا تتحقق على الوجه الأكمل ما لم تتح فرص إبداء الرأى والمساءلة والمحاسبة لممثلي مختلف ألوان الطيف السياسي والفكري في المجتمع، وما لم يفسح المجال لكي يكون لأولئك الممثلين نصيب في تداول السلطة.

وفي حال تغيب أو انقصاص مشاركة أي جماعة اجتماعية أو سياسية ينتقص من مستوى المشاركة ومصداقية تداول السلطة وبالتالي المساس بجوهر الديمقراطية الليبرالية.

والديمقراطية ليست فقط إتاحة أوسع الفرص للمشاركة في صناعة القرارات الوطنية وفسح المجال لتداول السلطة من خلال صناديق الانتخاب وإنما هي أيضاً انجع السبل لتحقيق أكبر قدر من التجانس والاندماج في المجتمع الوطني.

وبالعودة للتاريخ الأوروبي الحديث حيث برزت الليبرالية وتأنصلت يتضح أن الليبرالية كانت أبرز أدوات تحول المجتمعات الأوروبية من التجزئة الإقطاعية إلى الدول القومية، ولقد كان في مقدمة اهتمامات دعاة الديمقراطية والنشطاء سياسيًا واجتماعيًا لتأصيلها



التأكيد على مساواة المواطنين أمام القانون وإلغاء كل التمايزات فيما بينهم باعتبارهم شركاء مسيرة ومصير.

وفي ضوء دروس تاريخ أوروبا والعالم الثالث يبدو جلياً أن حماية النسيج الاجتماعي الوطني إنما هي الشرط الثالث من شروط تحقق الديمقراطية إلى جانب شرط المشاركة السياسية وتدالو السلطة بل إن حماية النسيج الاجتماعي الوطني في التحليل الأخير الشرط الذي لا بد من تأمينه أولاً كي يتوفر المناخ السياسي - الاجتماعي لقيام حياة ديمقراطية سليمة؛ ذلك لأن هذه الحماية هي التي توصد الباب أمام الاختراقات والمداخلات الأجنبية وتتوفر وبالتالي أهم صمامات السيادة الوطنية واستقلال الإرادة في صناعة القرارات.

وعليه يقتضى التفريق - كما يقول يوسف عبد الله مكي في بحث له بعنوان «الديمقراطية وضبط مصطلح التعددية» - ما بين صيغتين متباينتين كييفيا من صيغ التعددية السياسية: التعددية بمعنى فسح المجال لمشاركة مختلف ألوان الطيف السياسي والفكري من خلال المؤسسات الحزبية التي تمثلها وتنطق بلسانها وهي التعددية التي لا تتناقض بحال من الأحوال مع وحدة النسيج الاجتماعي الوطني، وعلى العكس من ذلك تعززها وتدفع باتجاه تعميق التجانس والاندماج في المجتمع، وهذا النوع الإيجابي من التعددية أبرز شروط قيام النظام الليبرالي ولا يتناقض مطلقاً مع الديمقراطية وإنما هو المكمل الموضوعي لها وهو المعتمد في أوروبا وأمريكا وكندا والعديد من الدول ذات النظم الليبرالية في العالم.

أما التعددية على أساس تخصيص مقاعد نيابية وبلدية لممثلى الجماعات العرقية أو الدينية أو المذهبية أو الجهوية أو الاجتماعية فتعدديّة سلبية فيما يتصل بوحدة النسيج الاجتماعي الوطني ذلك لأنها تعددية تؤصل التجزئة القائمة في المجتمع ولا تساعد على تجاوزها كما هي حال التعددية الحزبية فمثل هذه الصيغة من التعددية غير معهود بها في أوروبا والولايات المتحدة وكندا وغيرها من المجتمعات التي تولى تعميق التجانس والاندماج في ساحتها الاهتمام اللازم.

وتلعب الأحزاب السياسية دوراً هاماً في مجلـم العملية السياسية في أي بلد من بلدان العالم مهما كانت طبيعة النظام السياسي فيه فالاحزاب بمفهومها العام تعتبر حلقة وصل تربط بين المصالح المباشرة للمجموعات والجماعات المختلفة في أي مجتمع وبين السلطة الموجودة فيه.

ومن الطبيعي أن يكون للأحزاب السياسية على تعددتها وتنوعها أهمية أكبر وأعظم في المجتمعات التي تسير وفق النهج الديمقراطي والتي تعتمد على التعددية السياسية والحزبية وتعطى لكل جماعة أو قلة من المجتمع حق وحرية التعبير السياسي عن نفسها والمشاركة بشكل أو بآخر في النظام السياسي القائم وبالتالي عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بمختلف جوانب حياة المجتمع.

وتعود جذور نشأة الأحزاب السياسية إلى القرن التاسع عشر ويعتقد «موريس دوفرجيه» أن نشأة الأحزاب السياسية تعود إلى عام ١٨٥٠ حيث لم تكن الأحزاب السياسية معروفة قبل ذلك، وهناك



إجماع على أن الأحزاب السياسية حديثة الظهور نسبياً وعلى الرغم من أن كلمة الأحزاب استخدمت في التاريخ القديم فإنها لم تكتسب معناها المعروف حالياً إلا في العصر الحديث، وقد حاول العديد من الكتاب تتبع تاريخ ظهور الأحزاب السياسية والكيفية التي نشأت فيها، حيث أجمع العديد منهم على أن هناك أصلين للأحزاب: الأصل الانتخابي والبرلماني والأصل غير الانتخابي وغير البرلماني أو الأصل الخارجي وهو ما أطلق عليه الأحزاب داخلية المنشأ والأحزاب خارجية المنشأ.

وقد اختلفت وتعددت التعريفات للأحزاب باختلاف وتنوع الأيديولوجيات والفلسفات والمفكرين الذين تناولوا هذا الموضوع بالبحث والتحليل فهناك من ركز على أهمية الأيديولوجيا حيث رأى أن الحزب هو اجتماع عدد من الناس يعتقدون العقيدة السياسية نفسها ورأى آخرون أن الأحزاب تعبر سياسياً عن الطبقات الاجتماعية وهناك من رأى أنها جماعات هدفها العمل السياسي وأخر رأى أنها تكتل المواطنين المتحدين حول ذات النظام إلى غير ذلك من التعريفات.

وبشكل عام يمكن تعريف الحزب السياسي بأنه:

«مجموعة من المواطنين يؤمنون بأهداف سياسية وأيديولوجية مشتركة وينظمون أنفسهم بهدف الوصول إلى السلطة وتحقيق برنامجهم».

ومن خلال هذا التعريف الشامل لمفهوم الحزب السياسي نستطيع القول إن الحزب السياسي موجود اليوم في معظم - إن لم نقل كل - الأنظمة السياسية في مختلف أنحاء العالم بغض النظر عن طبيعة هذا النظام.



دور الأحزاب السياسية:

وتمارس الأحزاب السياسية نشاطاً سياسياً واقتصادياً واجتماعياً متنوعاً ومتعدد الأوجه والأشكال ، وعلى الرغم من أن مجل نشاط الأحزاب السياسية يتمحور حول السعي إلى الوصول إلى السلطة السياسية من أجل تحقيق برامجها وغاياتها ، فإنه لا يمكن عزل هذا الهدف عن الأهمية والفوائد التي تتحقق من خلال الدور الذي تقوم به الأحزاب السياسية حتى ولو لم تستطع الوصول إلى السلطة السياسية على أعضائها ومنتسباتها وعلى الحياة السياسية في المجتمع بشكل خاص ، وعلى مجل الحياة الاجتماعية بشكل عام . ويتمثل دور الأحزاب السياسية في الأمور التالية:

- ١- التجنيد السياسي والمشاركة في الحياة السياسية .
- ٢- التنشئة السياسية ورفع مستوى الوعي السياسي .
- ٣- تمثيل الآراء المختلفة والتعبير عنها .
- ٤- المراقبة والمحاسبة .
- ٥- إعطاء الشرعية .
- ٦- تجميع المصالح والتعبير عنها .
- ٧- تنمية وتعزيز الشعور الوطني والقومى والمساهمة فى عملية التحرر الوطنى .

ومن أجل بناء مجتمع ديمقراطي يستوعب كل هذه الاختلافات فإنه لابد من توافر أهم عناصره وهى:



- ١- التعددية السياسية والحزبية.
- ٢- توفير الحقوق الأساسية للمواطنين وعلى رأسها حقوقهم وحريتهم في الاعتقاد والتعبير والتنظيم.
- ٣- تداول السلطة السياسية وهذا يعني حق الأفراد والجماعات والأحزاب السياسية المختلفة في الوصول إلى السلطة السياسية بصورة سلمية وديمقراطية إذا تمكنوا من الحصول على الأغلبية الازمة التي تتيح لهم ذلك.
- ٤- وجود الأنظمة والتشريعات التي تكفل الحق بتشكيل الأحزاب السياسية والانتماء إليها وضمان حقوقها في العمل والنشاط داخل المجتمع.
- ٥- توفير الضمانات التي تحول دون تمركز السلطة أو احتكارها من قبل شخص أو فئة معينة وهذا يؤدي إلى ضمان مشاركة أوسع من قبل المواطنين في الحياة السياسية في مجتمعهم ويضمن مساهمتهم بصورة فعلية في عملية صنع واتخاذ القرار السياسي فيه.
ومن هنا فإن التعددية الحزبية وجود الأحزاب السياسية هو دليل على حيوية المجتمع وصحة توجهه نحو التطور والتقدم وبناء دولة عصرية يسودها النظام والقانون الذي يعتبر أهم الركائز لبناء مجتمع مدنى.

رياح الديمقراطية تهب على العالم:

لقد أخذت رياح الديمقراطية تهب على العالم كله في السنوات العشر الأخيرة، من الفلبين إلى أمريكا اللاتينية، ومن دول الاتحاد

السوفيتى إلى جنوب إفريقيا ومن آسيا الوسطى إلى أوروبا الشرقية. وحتى دول الشرق الأوسط الكبير أو الموسوع تشهد حركات وتفاعلات ديمقراطية كبيرة حيث إن الشرق الأوسط لا يتسع خارج حدود هذا العالم وإن كانت خطواته تبدو بطئية بعض الشئ.

ونكاد نلاحظ وجود الحركات الديمقراطية والحكومات التمثيلية في الشرق الأوسط مع الأخذ فى الاعتبار أنه لا ينبغى النظر إلى الديمقراطية باعتبارها رداءً جاهزاً يناسب كافة المجتمعات بل ينبغى تعديل الديمقراطية طبقاً لطبيعة كل مجتمع فالديمقراطية على النط

اليابانى تختلف عن الديمقراطية على النط الأمرىكي وهكذا.

حتى بالنسبة للديمقراطيات الغربية فهناك تميزات قائمة بين النظم والمؤسسات الديمقراطية في الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وبلدان الشمال، إلا أن هناك متطلبات أساسية محددة للديمقراطية لا يمكن تجاهلها أو تتنقص منها أى أمة تتطلع إلى الديمقراطية مثل احترام حقوق الإنسان وحكم القانون وحرية التعبير وإنشاء الروابط والهيئات ووجود أحزاب سياسية متنافسة؛ أى تعدديات سياسية والانتخابات الدورية للبرلمانات والحكومات والرقابة الفعالة على السلطة التنفيذية وتفعيل مؤسسات المجتمع المدنى والنقابات وغيرها.

ولعل دول منطقة الشرق الأوسط وخاصة دول العالم العربى لا تفتقد لمقومات التحدث والعلمانية والديمقراطية فلها من هذه المقومات الكثير والكثير إلا أنه تفتقد بعض النظم إلى ما يسمى الإرادة السياسية الفعالة لتحقيق الديمقراطية بشكلها الفعال.



الديمقراطية ليست حكراً على أحدٍ:

لم يعد الفكر الديمقراطي حكراً على حضارة أو ثقافة ما، فقد طوى القرن العشرون زمناً كان الفكر الديمقراطي فيه ممقوتاً بالنسبة لشعوب وثقافات مختلفة فالتحولات السياسية والاجتماعية الهامة التي ظهرت في العقود القليلة الماضية أنتجت إجماعاً عالمياً موحداً حول ضرورة إقامة مجتمعات حرة وأنظمة سياسية ديمقراطية فانتشار الفكر الديمقراطي الحر غير مدين إلى طائفة أو جماعة أو حكومة. إن في الإنسان طاقة هائلة لا تعبّر عنها غير المجتمعات الحرة إلا أنه من المميزات الأساسية للفكر الديمقراطي أن تكون هناك ضوابط وتوازنات تمنع أي مجموعة أو طائفة أو فرد من أن يكتسب قوة مفرطة سواء على صعيد القوة المادية أو المعنوية؛ لذا كان ولا يزال هناك مؤسسات مدنية مستقلة وحرة بعيداً عن أي نوع من أنواع الهيمنة الأيديولوجية... ويقول المفكر عبد الرحمن الكواكبي «إن الترقى يعني الحركة الحيوية، حركة الشخص والمجتمعات ويفاصله بالضرورة المبوط وهو الحركة إلى الموت والانحلال وإذا رأينا في أمة - أي أمة - حركة الترقى هي الغالبة حكمنا على أفرادها بالحياة ومتي رأينا عكس ذلك قضينا عليها بالموت». والترقى كما يقول الكواكبي يعني النمو وازدياد الوعي لدى الشعب والجامعة والوصول إلى مجتمع الديمقراطية والتعدد والتسامح الفكري وغلق نوافذ الاستبداد، حيث إن الاستبداد هو أداة قهر الشعوب والمعرفة والترقى «وقد يبلغ فعل الاستبداد بالأمة أن يحول ميلها الطبيعي من طلب الترقى إلى طلب التسفل ولذلك يحثنا الكواكبي على الأخذ بمقومات الترقى، وأول هذه المقومات مقاومة الاستبداد والتسفل وخلق المجتمع الديمقراطي المترقى.

تاريخ الفكر الديمقراطي المصري:

ولقد كانت منطقة الشرق الأوسط من المناطق الحيوية وخاصة مصر من الدول التي سارت على درب الديمقراطية، فلقد كانت الديمقراطية هي المفهوم السياسي والرئيسي الذي تمحورت حوله المفاهيم السياسية منذ القرن التاسع عشر والذى على أساسه بنى الفكر السياسي المصرى استقلاله تجاه الفكر المركزى الذى كان سائداً طوال قرون وعقود عديدة قبل بزوغ الفكر النهضوى فى القرن التاسع عشر على يد مجموعة ونخبة من المفكرين المبدعين والسياسيين والقانونيين الذين أرسوا معايير وآليات هذه النهضة ومنذ ذلك التاريخ وتلك المرحلة أفضت فعالياتها إلى ما يسمى بدـ«الدولة المدنية»، ولم تعد الدولة الحديثة مجرد شعب وحكومة وجغرافيا وإنما هناك معيار أساسى وجوهرى لهذه الدولة وهذا المعيار هو وجود المؤسسات المدنية التى ناضلت من أجل استقلالها وقد كانت الإسهامات الفكرية والقانونية والسياسية طوال القرن التاسع عشر حتى منتصف القرن العشرين دالة فيما توصل لمفهوم الدولة المدنية الحديثة والتى أخذت العلم نبراساً والحربيات فضاءً ولم يغب عن الدولة المصرية منذ عام ١٩٧٦م إبان إنشاء المنابر السياسية ثم تحولها إلى أحزاب سياسية وعودة مصر للحياة السياسية التعديلية. إن الفكر الديمقراطي ذا الإرث التاريخي لم يكن وارداً علينا أو بحاجة لاستيراده ولكنه جزء أصيل من إنجازات نخبة وعلماء مصريين ظلت تنادى به حتى تحت نير الاستعمار.



واستمر قطار الفكر الديمقراطي يسير ولم يتوقف في طريقه للوصول لدولة المدنية والحداثة متجاوزاً مطبات الأيديولوجيا، وكشف الفكر الديمقراطي المنضبط أن الاستقرار هو في حصانة الفكر الديمقراطي من تلوثه بأيديولوجيات فاشية.

الديمقراطية والإصلاح:

الديمقراطية والإصلاح.. مصر نموذجاً:

شهدت السنوات الأخيرة زخماً هائلاً حول ما يسمى «الإصلاحات السياسية» وأخذت تهب هذه الإصلاحات في العديد من دول الشرق الأوسط والعالم العربي ومنها مصر بالضرورة وذلك لإرثها الطويل في الديموقратية والتعددية السياسية طوال القرن ونصف القرن الماضيين وقبل التعرض لما حدث في مصر مؤخراً من إصلاحات سياسية جباررة آخرها التعديلات الدستورية، نود الإشارة إلى إنجازات بعض الشخصيات في تاريخ الفكر السياسي المصري وأول هؤلاء هو رفاعة رافع الطهطاوى وكان أعظم إسهام له في الفكر السياسي المصري هو أنه عن طريقه عرف الشعب المصري نظم الحكم الغربية وعرف كيف يمكن أن تتكللطبقات الاجتماعية حول مبادئ سياسية واقتصادية ويكون لكل طبقة حزبها السياسي الذي يتصارع من أجل تحقيق هذه المبادئ، وعرف كيف يمكن أن تنقى سلطة الحاكم بدستور - أى بكتاب - يحدد فيه حقوق الحاكم وحقوق الأمة و يجعل من الملك رمزاً يملك ولا يحكم.



وقد قدم رفاعة هذه المبادئ الديمقراطية كما يقول د. رءوف عباس حامد ود. عبد العظيم رمضان في كتابهما «مصر ودورها الحضاري» للشعب المصري في وقت مناسب تماماًً في وقت كان الحكم الاستبدادي كان قد أضعف من بنية الشعب وأتاح للاستعمار الأوروبي السيطرة على ثروته وسياساته فرأى الشعب المصري في المبادئ الديمقراطية التي نقلها رفاعة الطهطاوي حبل النجاة فأخذ يطالب بدسotor يماثل دسotor فرنسا وقامت الثورة العربية في مصر لهذا الغرض ضد الخديو توفيق كما قامت الثورة في فرنسا ضد الملك شارل العاشر.

وأكمل المسيرة الشيخ محمد عبده الذي أحدث يقطة في الفكر الإسلامي لم يشهد لها منذ قرون ونقل العقل المصري من مرحلة النقل الأعمى والتقليد الجاهل إلى مرحلة النقد والتمحيص وإخضاع القديم للعقل وقبول ما يتفق مع العقل وترك ما لا يتفق معه.

أما أحمد لطفي السيد فيعتبر رائد الليبرالية المصرية والذي أشار في كتاباته إلى حرية تكوين الأحزاب وأوضح أن الحرية هي أول سمة تميز العمل السياسي في ظل مذهب الحرية حيث يجب أن يكون لكل أصحاب رأي سياسي حزبهم الذي يدافع عن مبادئهم السياسية ويعبر عن آرائهم بشكل جماعي.

وقال كما يشير كتاب د. رءوف عباس و د. عبد العظيم رمضان المشار إليه سابقاً إن نواب الأمة لو لم ينتموا إلى أحزاب لكانوا آراؤهم في التشريع آراءً بالصدفة غير مستندة إلى مذهب بعينه من



مذاهب الحكم ول كانت آراءً فردية يعبر فيها عن مصالح فردية ول ليست مصالح عامة.

وقال انه يجب أن يكون لكل حزب في المجلس النبأى فإنه يقوده ويجب على كل عضو أن يضحى دائمًا برأيه الشخصي ويغلب رأى حزبه.

وأشار لطفي السيد دائمًا، إلى ضرورة فصل السلطات الثلاث أي السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والسلطة القضائية وإلى أن السلطة التشريعية هي المتمثلة في المجلس النبأى أو البرلمان الذي يضم ممثلي الأمة ونوابها ومهمته التشريع وإصدار القوانين المنظمة للحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية أما السلطة التنفيذية فهي التي تتمثل في الحكومة وعلى رأسها الحاكم سواء كان ملكاً أو رئيساً للجمهورية، أما السلطة القضائية فهي التي تتمثل في المحاكم والقضاء ومهمتها إقامة الحق والعدل بين الناس.

ودافع لطفي السيد عن حقوق الأمة إلى جانب حقوق الأفراد فأكد أن حق الأمة في أن يكون لها دستور ينظم علاقتها بالحاكم هو حق أصيل كحق الحرية الشخصية للأفراد فكما أن الفرد خلق حرًّا فإن الأمة كذلك تصبح حرًّا باختيارها أفرادها، ومن حق الأمة أن تحكم نفسها بنفسها على الطريقة التي تراها، وأرجع أن سوء أحوال الأمم سياسياً واقتصادياً يرجع لسبب مباشر وهو نقص الحرية أو عدم تمنع أفرادها بالحربيات والحقوق وحرية الفكر والاعتقاد والكتابة وغيرها. لقد أسهم قادة الفكر المصري في القرن التاسع عشر وحتى منتصف القرن



العشرين في إرساء معايير الفكر الديمقراطي وتفعيل قيم الحرية بكافة أشكالها من سياسية إلى اقتصادية واجتماعية وفكرية وفنية وغيرها.

ولقد استفادت مصر من هذا الزخم الكبير في تراث الديمocrاطية والليبرالية حتى عند صياغة دساتيرها المختلفة منذ أول دستور نسب إلى شريف باشا الذي لقب بـ«أبو الدستور المصري» وحتى دساتير ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ وتعديلاتها المختلفة منذ دستور ١٩٥٤ وحتى دستور ١٩٧١ إلى أن جاءت التعديلات الأخيرة للمادة ٧٦ من الدستور المصري أى دستور ١٩٧١ والخاص بإلغاء مادة الاستفتاء على رئيس الجمهورية الذي كان يتم ترشيحه بموافقة ثلاثة أعضاء بالبرلمان المصري البالغ عددهم ٤٤٤ عضواً منتخبًا، ثم يستفتى الشعب بعد ذلك بالموافقة أو بالرفض، وهو الأسلوب الذي كان سائداً منذ دستور ١٩٥٤ إلا أنه مع التعديل الجديد أصبح بمقدور المصريين الذين لهم حق الانتخاب من الترشيح، و اختيار رئيس الجمهورية عبر صناديق الانتخاب الحر المباشر، وهو ما حدث بالفعل في انتخابات الرئاسة المصرية الأخيرة عام ٢٠٠٥ والتي تنافس فيها نحو عشرة مرشحين ممثلين للأحزاب المصرية المختلفة.

وقد كان تعديل المادة ٧٦ من الدستور المصري حلقة جديدة في تفعيل قيم الديمقراطية والإصلاح السياسي برغبة مصرية خالصة وطموحات مصرية صافية.

صحيح أن هناك العديد من المواد في الدستور الحالى تحتاج إلى تعديلات أو كما يقول العديد من الخبراء إننا بحاجة لدستور جديد



يتناقض مع التغيرات التي تشهدها مصر على صعيد الحريات السياسية والاقتصادية، إلا أنه ورغم كافة هذه الآراء فإن جميع الخبراء أشاروا إلى أن ما حدث هو خطوة هائلة على طريق الإصلاحات السياسية الشاملة خاصة ما نشاهده من حريات متعددة في الصحافة والتعددية الحزبية.

مبادرات الحزب الوطني الحاكم في مصر في مجال الإصلاح السياسي

أكّدت وثيقة المبادئ الأساسية التي أقرّها الحزب الوطني الديمقراطي في مصر في مؤتمره العام الثامن في مادتها السادسة على سعي الحزب الوطني إلى ضمان احترام الحقوق الأساسية للمواطنين بكل فئاتهم مثل الحق في الحياة الآمنة والحرّيات المستمدّة من الشرائع السماوية والدستور والمواثيق الدوليّة التي وقعت عليها مصر كما نصت المادة السابعة من المبادئ على تأكيد الحزب على أهمية مواصلة مسيرة الديمقراطية من خلال تعزيز احترام الدستور وسيادة القانون والحرّيات العامة وتشجيع المشاركة السياسية بأشكالها وأساليبها المختلفة.

كما أكّدت وثيقة حقوق المواطن والديمقراطية التي أقرّها الحزب في مؤتمره السنوي الأول على إيمان الحزب الراسخ بقيم الديمقراطية والحرّيات العامة وسعيه إلى تعميقها وتنميتها انطلاقاً من هذه المبادئ وإيماناً من الحزب بأهمية مواصلة مسيرة الإصلاح السياسي والاجتماعي فإن الحزب الوطني الديمقراطي قد تقدم بعدة

مبادرات تتوافق مع هذه المبادئ والتوجهات، وتسعى لترجمتها إلى سياسات ملموسة، وقد تم إقرار هذه المبادرات ودخلت بالفعل حيز التنفيذ، ومنها:

(١) إنشاء مجلس قومي لحقوق الإنسان.

(٢) إلغاء محاكم أمن الدولة العليا والجزئية.

(٣) الغاء عقوبة الأشغال الشاقة.

(٤) قانون محكمة الأسرة.

وثيقة الإسكندرية مارس ٢٠٠١:

في هذا الإطار أيضاً وتفعيلاً للديمقراطية والإصلاح الذي تشهده البلاد العربية في الآونة الأخيرة فقد عرضت وثيقة الإسكندرية في مارس عام ٢٠٠٤م، والتي من خلالها أجمع المشاركون في مؤتمر قضايا الإصلاح العربي «الرؤية والتنفيذ» بمكتبة الإسكندرية بالإعلان عن الاستجابة إلى تطلعات الشعوب، وتبني مشروع الإصلاح، وأشارت الوثيقة إلى أن مفهوم الإصلاح السياسي يقصد به كافة الخطوات المباشرة وغير المباشرة التي يقع عبء القيام بها على عائق كل من الحكومات والمجتمع المدني ومؤسسات القطاع الخاص؛ وذلك للسير وبغير إبطاء أو تردد وبشكل ملموس في طريق بناء نظم ديمقراطية.

وقصدت وثيقة الإسكندرية بالديمقراطية أنها الديمقراطية الحقيقة التي قد تختلف في أشكالها ومظاهرها وفقاً للتغيرات الثقافية والحضارية من بلد آخر، ولكن جوهرها يظل واحداً، فهي تعنى بذلك



النظام الذى تكون الحرية فيه هى القيمة العظمى والأساسية بما يحقق السيادة الفعلية للشعب الذى يحكم نفسه بنفسه من خلال التعددية السياسية التى تؤدى إلى تداول السلطات، وتقوم على احترام جميع الحقوق فى الفكر والتنظيم والتعبير عن الرأى للجميع مع وجود مؤسسات سياسية فعالة على رأسها المؤسسات التشريعية المنتخبة والقضاء المستقل والحكومة الخاضعة لمساءلة الدستورية والشعبية والأحزاب السياسية بمختلف تنوعاتها الفكرية والأيديولوجية.

كما تقضى هذه الديمقراطية الحقيقية كفالة حريات التعبير بجميع صورها وأشكالها وفي مقدمتها حرية الصحافة ووسائل الإعلام السمعية والمسموعة والالكترونية والاعتماد على الانتخابات الحرة مركزياً ولا مركزياً بشكل دورى لضمان تداول السلطة وحكم الشعب وتحقيق أقصى قدر ممكن من اللامركزية التى تتيح للمجتمعات المحلية التعبير عن نفسها وإطلاق طاقاتها الإبداعية فى إطار خصوصيتها الثقافية والتى تسهم عن طريقها فى تحقيق التقدم الإنسانى فى جميع مجالاته.

الإصلاح الدستورى والتشريعى:

بما أن الدستور هو أساس قوانين الدولة، فلا يجوز أن تتناقض مواده مع نموذج النظام السياسى الذى ينشده المجتمع، ويجب أن تتوافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، ويعنى ذلك أن تعكس نصوص الدستور المتغيرات والتطورات التى وقعت بالفعل ، الأمر الذى يفرض ضرورة تصحيح الأوضاع الدستورية فى البلاد العربية بتعديل المواد التى تتعارض مع المتطلبات الديمقراطية الحقيقية

أو وضع دساتير عصرية لتلك الدول التي لم تشهد هذه المرحلة بعد، مع إزالة الفجوة بين نصوص الدساتير وأهداف المجتمع في التطور الديمقراطي، وذلك بما يضمن:

- ١) الفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية فصلاً واضحًا صريحاً.
- ٢) تجديد أشكال الحكم بما يضمن تداول السلطة بالطرق السلمية دورياً طبقاً لظروف كل بلد، فالدولة الحديثة دولة مؤسسات ونصوص.
- ٣) إقامة انتخابات دورية حرة تصنون الممارسة الديمقراطية، وتضمن عدم احتكار السلطة وتضع سقفاً زمنياً لتولي الحكم.

ولما كان النظام الديمقراطي يرتبط بوجود مؤسسات قوية تمثل في الفروع الثلاثة المعروفة من تنفيذية وتشريعية وقضائية، فضلاً عن الصحافة والإعلام ثم مؤسسات المجتمع المدني، فلابد من مراجعة هذه المؤسسات لضمان أدائها الديمقراطي السليم الأمر الذي يفرض التفافية التامة، واختيار القيادات الفاعلة، والتحديد الزمني لفتره قيامها بمسؤوليتها، والتطبيق الفعلى لمبدأ سيادة القانون.

وقد أشار ملتقي تنمية المرأة الذي شارك فيه العديد من قوى المجتمع الأهلي، والمدنى إلى أهمية إطلاق حريات تشكيل الأحزاب السياسية في إطار الدستور والقانون بما يضمن لجميع التيارات الفكرية والقوى السياسية المدنية أن ت تعرض برامجها وتدخل تنافساً حرّاً شريفاً على الحكم بشكل متكافئ تحت مظلة الحريات المنصوص عليها في المواثيق الدولية، وتصديق جميع الدول التي لم تصدق من قبل على منظومة المواثيق الدولية والعربية التالية:



- ١) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- ٢) العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.
- ٣) العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- ٤) مشروع تحديث الميثاق العربي لحقوق الإنسان كما وضعه فريق الخبراء العرب ديسمبر ٢٠٠٣.
- ٥) المواثيق الدولية لحقوق المرأة بما يؤسس لإلغاء كافة أشكال التمييز ضدها.
- ٦) الميثاق الدولي للطفل بما يضمن حياة أفضل للطفل العربي.
- ٧) تحرير الصحافة ووسائل الإعلام من التأثيرات والهيمنة الحكومية؛ ذلك لأن هذا التحرير دعامة قوية من دعائم النظام الديمقراطي والتجميد الواضح لحرية التعبير والدعامة القوية للشفافية، ويكون ذلك بتطوير أساليب الإعلام والتحرير في القوانين المنظمة لإصدار الصحف وإنشاء الإذاعات والقنوات التلفزيونية.

وثيقة مشروع الشرق الأوسط الكبير:

ما دمنا تحدثنا عن الإصلاح فإننا نشير في عجلة إلى المشروع الذي طرحته الغرب فيما يخص الإصلاح في دول الشرق الأوسط الكبير، طبقاً للنص الأول لمشروع الشرق الأوسط الكبير.

- يقوم المشروع على ثلاثة ركائز هي:
- (أ) تشجيع الديمقراطية والحكم الصالح.
 - (ب) بناء مجتمع معرفي.
 - (ج) توسيع الفرص الاقتصادية.

فيما يتعلّق بتشجيع الديمقراطية والحكم الصالح يطرح المشروع على مجموعة الثمانى أن تلتزم بـ«مبادرة الانتخابات الحرة»، الزيارات المتبادلة، والتدريب على الصعيد البرلمانى، وإنشاء معاهد للتدريب على القيادة خاصة بالنساء، والمساعدة القانونية للناس العاديين، مبادرة وسائل الإعلام المستقلة. وفيما يتعلّق ببناء مجتمع معرفي يقترح المشروع على مجموعة الثمانى أن تقدم مساعدات لمعالجة تحديات التعليم في المنطقة من خلال مبادرة التعليم الأساسي ومحو الأمية من خلال فرق محو الأمية والكتب التعليمية، ومبادرة مدارس الاكتشاف، وإصلاح التعليم، ومبادرة التعليم في الإنترن特، ومبادرة تدريس إدارة الأعمال. وفيما يتعلّق بتوسيع الفرص الاقتصادية يقترح المشروع على مجموعة الثمانى أن تطلق مبادرة لتمويل النمو تتضمّن العناصر التالية: إقراض المشاريع الصغيرة، والمشاركة في تمويل مؤسسة المال للشرق الأوسط الكبير على طراز «مؤسسة المال الدولية»، وإنشاء بنك تنمية الشرق الأوسط الكبير على غرار البنك الأوروبي للإعمار والتنمية والشراكة من أجل نظام مالي أفضل ومبادرة لتشجيع التجارة تتألّف من الانضمام إلى منظمة التجارة الدولية وتسييل التجارة والمناطق التجارية ومناطق رعاية الأعمال ومنبر الفرص الاقتصادية للشرق الأوسط الكبير.



الفهرست

٣	تقديم
٥	مقدمة
٧	الديمقراطية... التعريف... التاريخ
٩	أنواع الديمقراطية
١٠	العناصر الأساسية للديمقراطية
١٢	تصورات فلسفية حول الديمقراطية
١٣	الديمقراطية الليبرالية (الحرة)
١٤	الديمقراطية الاشتراكية
١٥	الديمقراطية غير الليبرالية (غير الحرة)
١٥	مفهوم النظم السياسية الديمقراطية
١٦	خصائص النظم الديمقراطية
١٩	أشهر أمثلة الحكم الديمقراطي
٢٠	مفهوم النظم الشمولية
٢٠	خصائص النظم الشمولية
٢٢	مفهوم النظم السلطوية
٢٢	خصائص النظم السلطوية
٢٣	مزایا الديمقراطية
٢٧	مساوئ الديمقراطية
٣٠	المكونات الرئيسية لديمقراطية فاعلة

لماذا تسمى الديمقراطيات النباتية ديمقراطيات لبيرالية؟	٣٥
الأشكال الممكنة الأخرى للديمقراطية غير الديمقراطية الليبرالية ..	٣٦
النظم الديمقراطية والرأي العام	٣٧
وسائل تأثير النظم الديمقراطية على الرأي العام	٣٩
النظم الديمقراطية والأحزاب السياسية	٤٢
الديمقراطية واقتصاد السوق الحرة	٤٤
الديمقراطية وحقوق الإنسان	٤٤
الديمقراطية والحقوق المدنية والسياسية	٤٥
الديمقراطية والمجتمع المدني	٤٨
الديمقراطية ووسائل الإعلام	٤٩
الديمقراطية والفصل بين السلطات	٥١
الأنظمة الديمقراطية والانتخابات	٥٢
الديمقراطية والقومية	٥٣
الشرعية السياسية والثقافة الديمقراطية	٥٥
تعزيز ثقافة الديمقراطية	٥٦
الديمقراطية والحقوق السياسية	٥٧
الديمقراطية والحقوق والحراء النقابية	٦١
الديمقراطية وسيادة القانون	٦٣
المشكلات التي تواجه الديمقراطية	٦٥
هل تستطيع المجتمعات الفقيرة الاضطلاع بالديمقراطية؟ ..	٦٧
أشكال جديدة للعلاقات بين الدولة والمجتمع	٧٤

٧٦	الديمقراطية والسلام
٨١	الديمقراطية والمشاركة
٨٥	دور الأحزاب السياسية
٨٦	رياح الديمقراطية تهب على العالم
٨٨	الديمقراطية ليست حكراً على أحد
٨٩	تاريخ الفكر الديمقراطي المصري
٩٠	الديمقراطية والإصلاح
٩٤	مبادرات الحزب الوطني الحاكم في مصر
٩٥	وثيقة الإسكندرية مارس ٢٠٠١
٩٦	الإصلاح الدستوري والتشريعي
٩٨	وثيقة مشروع الشرق الأوسط

الموسوعة السياسية للشباب

- د. أحمد جمال الدين موسى.
- د. سيد عيسى محمد.
- د. عمارة على حسن.
- د. عصام صيام.
- د. عمرو الشوبكى.
- د. محمد عبد السلام.
- د. وليد محمود عبد الناصر.
- د. سعيد اللاوندى.
- د. ياسر قنصلوه.
- د. عمار جاد.
- د. نسمة البطريقي.
- د. صفت العالى.
- د. أسامة نبيل.
- صبرى سعيد.
- د. أسامة نبيل.
- د. سامي متذو.
- صباحى عسيلة.
- محمد عثمان.
- عزمى عاشور.
- د. محمد عثمان الخشت.
- سامح فوزى.
- بشير عبد الفتاح.
- صبرى سعيد.
- سهام ربيع عبد الله.
- ١- الشخصية.
- ٢- الدساتير المصرية من عهد «محمد على» إلى عهد «مبارك».
- ٣- الأيديولوجيا.
- ٤- المواطنة.
- ٥- الأصولية.
- ٦- الانتشار النبوى أخطر مفاهيم العلاقات الدولية.
- ٧- حوار الحضارات.
- ٨- الهجرة غير الشرعية.
- ٩- الليبرالية.
- ١٠- التدخل الدولى.
- ١١- الإعلام وصناعة العقول (التليفزيون نموذجاً).
- ١٢- الدعاية الانتخابية.
- ١٣- العنصرية وصدام الحضارات.
- ١٤- العلمانية والفرانكوفونية.
- ١٥- الرأى العام.
- ١٦- أسلحة الدمار الشامل.
- ١٧- التحديث.
- ١٨- المجتمع المدنى والدولة.
- ١٩- الحكم الرشيد.
- ٢٠- الخصوصية الثقافية.
- ٢١- الديمقراطيات.
- ٢٢- الاستشراق.

احصل على أي من إصدارات شركة نهضة مصر (كتاب / CD)
وتمتع بأفضل الخدمات عبر موقع البائع: www.enahda.com



الموسوعة السياسية للشباب

الديمقراطية

- انطلاقاً من شعلة التنوير التي تحملها «نهاية مصر للطباعة والنشر»، منذ تأسست عام 1938، تصدر هذه السلسلة التصعيفية ضمن الموسوعة السياسية للشباب؛ لتلقي أضواء كثيفة على المفاهيم والمصطلحات والقضايا التي يصادفها الشباب في حياتهم اليومية، أو تقع تحت أحينهم في الصحف وغير الإذاعات والفضائيات.
- تهدف هذه الموسوعة إلى تزويد الشباب بمعلومات ومهارات دقيقة وسهلة وبسيطة؛ كى تكون عوناً لهم في «فهم» ما يدور حولهم من أحداث، وتعريفهم بما ينبغي عليهم عمله تجاه أنفسهم وأوطانهم، وتجاه الآخرين.
- يقدم هذا الكتاب شروحات ضافية حول مفهوم الديمقراطية، ومكوناتها الأساسية، وعلاقتها بالرأي العام والاحزاب السياسية، والميديا، بهدف إشاعة هذا النوع من الثقافة؛ الذي تسحول معه الديمقراطية إلى سلوك عام لدى الأفراد والجماعات.
- تشمل الأعداد التالية تعريفات لمفاهيم وقضايا أخرى مثل: المواطنة، والرأي العام، والديمقراطية، والعنصرية، والأصولية، والعلمانية، والفرانكوفونية، والحكم الرشيد، والخصوصية الثقافية، وصدام الحضارات، والانتشار النووي، وأسلحة الدمار الشامل، والإعلام وصناعة العقول، والهجرة غير الشرعية، والليبرالية، والاستشراق، والشخصية، والتحديث، والتدخل الدولي، والأيديولوجيا.. وغيرها.



6 221133 333009



نهاية مصر
كتابات ثقافية وسياسية